أخلاق الحبيب ﷺ

وأفضل أيام الدنيا

جمع وترتيب
من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

حِكْمَةُ اللهِ فِي إِرْسَالِ النَّبِيِّ ﷺ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ

فَقَدْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣].

قُلْ يَا رَسُولَ اللهِ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ: عَجَبًا لَكُمْ! هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا كَسَائِرِ الرُّسُلِ، لَا يَأْتُونَ قَوْمَهُمْ إِلَّا بِمَا يُظْهِرُهُ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْآيَاتِ؟!

﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤].

وَمَا مَنَعَ النَّاسَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ عَنِ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ وَبِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ- إِلَّا أَنْ قَالُوا جَهْلًا مِنْهُمْ: أَبَعَثَ اللهُ بَشَرًا رَسُولًا؛ لِيُبَلِّغَ مِنَ اللهِ مَطْلُوبَاتِهِ مِنْ عِبَادِهِ وَقَضَايَا دِينِهِ؟ فَمَنْ يَدَّعِي مِنَ الْبَشَرِ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ هُوَ مُدَّعٍ كَذَّابٌ، لَهُ غَايَاتٌ وَمَصَالِحُ دُنْيَوِيَّةٌ!

﴿قُل لَّوْ كَانَ فِي ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٥].

قُلْ يَا رَسُولَ اللهِ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْمُنْكِرِينَ أَنْ يُرْسِلَ اللهُ رُسُلًا مِنَ الْبَشَرِ؛ قُلْ لَهُمْ: لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ مُسْتَوْطِنِينَ مُقِيمِينَ فِيهَا، وَكَانُوا مَوْضُوعِينَ مَوْضِعَ الِامْتِحَانِ كَالْإِنْسِ؛ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا مِنْ جِنْسِهِمْ؛ لِأَنَّ

الْجِنْسَ إِلَىٰ الْجِنْسِ أَمْيَلُ، وَكَذَلِكَ حَالُ الْبَشَرِ؛ تَقْتَضِي الْحِكْمَةُ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ إِلَيْهِمْ بَشَرًا، يُبَلِّغُهُمْ تَعْلِيمَاتِ الدِّينِ وَمَطَالِبَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.(*).

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، الْمِثْلِيَّةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ تَعْنِي الْخِلْقَةَ؛ لِأَنَّهُ ﷺ بَشَرٌ يَجُوزُ فِي حَقِّهِ الْمَرَضُ وَالْمَوْتُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ اللهَ ﷻ اصْطَفَاهُ بِالنُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ، وَعَصَمَهُ مِنَ النَّاسِ، وَفَضَّلَهُ عَلَىٰ بَنِي آدَمَ، كَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١). (*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [سورة الإسراء: ٩٣-٩٥].

(١) «صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٢٧٨).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ: مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

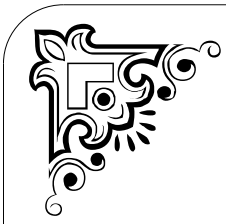

إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٌ ﷺ
فِي حُسْنِ الْخُلُقِ عَلَى الْقِمَّةِ الشَّامِخَةِ

لَقَدْ حَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْغَايَةَ مِنَ الْبَعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فِي تَمَامِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ؛ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**»(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ»، وَالْحَاكِمُ، وَأَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

فَلَا عَجَبَ إِذَنْ أَنْ يَكُونَ حُسْنُ الْخُلُقِ غَايَةَ الْغَايَاتِ فِي سَعْيِ الْعَبْدِ لِاسْتِكْمَالِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ أَسَاسٍ مِنَ التَّوْحِيدِ الْمَكِينِ، وَثَابِتِ الْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينِ.

وَقَدْ كَانَ إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ فِي «حُسْنِ الْخُلُقِ» عَلَىٰ الْقِمَّةِ الشَّامِخَةِ، وَفَوْقَ الْغَايَةِ وَالْمُنْتَهَىٰ، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَنْهُ رَبُّهُ ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَات» (١/ ١٩٢/ نشر دار صادر: بَيْرُوت)، وَأَحْمَد فِي «مُسْنَده» (٢/ ٣٨١، رَقْم ٨٩٥٢)، وَالْبُخَارِيّ فِي «الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٢٧٣)، وَالْبَزَّار فِي «مُسْنَده» (١٥/ رَقْم ٨٩٤٩)، وَالْحَاكِم (٢/ ٦١٣، رَقْم ٤٢٢١)، مِنْ حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِهِ، وفِي رِوَايَةِ الْبَزَّارِ، بِلَفْظِ: «... **مَكَارِمِ الْأَخْلَاق**»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «الصَّحِيحَة» (١/ رَقْم ٤٥).

وَهُوَ ﷺ مَعَ ذَلِكَ لَا يَنْفَكُّ يَدْعُو رَبَّهُ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ بِقَوْلِهِ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الأَخْلاقِ؛ فَإِنَّهُ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه(١).

يَطْلُبُ مِنْ رَبِّهِ أَنْ يُرْشِدَهُ لِصَوَابِ الْأَخْلَاقِ، وَيُوَفِّقَهُ لِلتَّخَلُّقِ بِهِ، وَأَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ قَبِيحَ الْأَخْلَاقِ وَمَذْمُومَ الصِّفَاتِ، وَيُبْعِدَ ذَلِكَ عَنْهُ، مَعَ أَنَّهُ ﷺ عَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ، وَمَعَ أَنَّ خُلَقَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

أَخْبَرَ سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَ: «قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

قُلْتُ: بَلَىٰ.

قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ الْقُرْآنُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

وَمَعْنَىٰ أَنَّ خُلُقَهُ الْقُرْآنُ أَنَّهُ يَعْمَلُ بِهِ، وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهِ، وَيَتَأَدَّبُ بِآدَابِهِ، وَيَعْتَبِرُ بِأَمْثَالِهِ وَقَصَصِهِ، وَيَتَدَبَّرُهُ، وَيُحْسِنُ تِلَاوَتَهُ.(*).

❀❀❀

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم في «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٧٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٧٤٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «حُسْنِ الْخُلُقِ»، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، بِاخْتِصَارٍ.

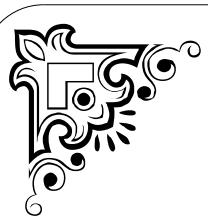

خُلُقُ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيُهُ فِي بَيْتِهِ مَعَ أَهْلِهِ

*** حُسْنُ عِشْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلُقُهُ الْكَرِيمُ مَعَ زَوْجَاتِهِ:**

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي الْمَبِيتِ وَالْإِيوَاءِ وَالنَّفَقَةِ(١).

وَكَانَتْ سِيرَتُهُ مَعَ أَزْوَاجِهِ حُسْنَ الْمُعَاشَرَةِ، وَحُسْنَ الْخُلُقِ، وَكَانَ يُسَرِّبُ إِلَىٰ عَائِشَةَ بَنَاتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَلْعَبْنَ مَعَهَا -وَكَانَتْ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ-(٢)، وَكَانَ إِذَا هَوِيَتْ شَيْئًا لَا مَحْذُورَ فِيهِ؛ تَابَعَهَا عَلَيْهِ.

وَكَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِهَا، وَرُبَّمَا كَانَتْ حَائِضًا(٣)، وَكَانَ يَأْمُرُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَتَأْتَزِرُ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا(٤)، .....

---

(١) «زَاد الْمَعَادِ» (١/ ١٤٥ - ١٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٦١٣٠)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٢٤٤٠)، مِنْ حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ، فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي**».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٩٧ و٧٥٤٩)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٣٠١)، مِنْ حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ**».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٣٠٠ و٣٠٢ و٢٠٣٠)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٢٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَأْتَزِرُ بِإِزَارٍ ثُمَّ**

وَكَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ(١)، وَكَانَ يُمَكِّنُهَا مِنَ اللَّعِبِ(٢)، وَيُرِيهَا الْحَبَشَةَ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي مَسْجِدِهِ، وَهِيَ مُتَّكِئَةٌ عَلَىٰ مَنْكِبِهِ تَنْظُرُ(٣)، وَسَابَقَهَا فِي السَّفَرِ عَلَىٰ الْأَقْدَامِ مَرَّتَيْنِ(٤)، وَتَدَافَعَا فِي خُرُوجِهِمَا مِنَ الْمَنْزِلِ مَرَّةً(٥).

=

يُبَاشِرُهَا»، قَالَ ابْن حَجَرٍ فِي «فَتْح الْبَارِي» (١/ ٤٠٣): «الْمُرَادُ بِالْمُبَاشَرَةِ هُنَا الْتِقَاءُ الْبَشَرَتَيْنِ لَا الْجِمَاعُ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ١٩٢٧ و١٩٢٨)، ومُسْلِم (رَقْم ١١٠٦)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ**».

(٢) كما تقدم من حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ**،... » الحَدِيث.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٤٥٤ و٥١٩٠ و٥٢٣٦)، ومُسْلِم (رَقْم ٨٩٢)، من حَدِيث: عَائِشَةَ، قَالَتْ: «**جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَىٰ مَنْكِبِهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَىٰ لَعِبِهِمْ، حَتَّىٰ كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ**».

وفي رواية: «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمًا عَلَىٰ بَابِ حُجْرَتِي وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَىٰ لَعِبِهِمْ**».

وفي رواية: «...، **حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ**».

(٤) أَخْرَجَهُ أبو داود في «السنن» (رَقْم ٢٥٧٨)، وابْن مَاجَه في «السنن» (رَقْم ١٩٧٩)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَىٰ رِجْلَيَّ، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «**هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ**»، وصحح إسناده الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح أبي داود» (٧/ رَقْم ٢٣٢٣).

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٢٠٣٧)، من حَدِيث: أَنَسٍ، أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «**وَهَذِهِ؟**» لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا**»، فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَهَذِهِ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ =

وَكَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَلَمْ يَقْضِ لِلْبَوَاقِي شَيْئًا(١)، وَإِلَىٰ هَذَا ذَهَبَ الْجُمْهُورُ، وَكَانَ يَقُولُ: «**خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي**»(٢). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

وَكَانَ إِذَا صَلَّىٰ الْعَصْرَ، دَارَ عَلَىٰ نِسَائِهِ، فَدَنَا مِنْهُنَّ وَاسْتَقْرَأَ أَحْوَالَهُنَّ(٣). (*).

=

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا**»، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَهَذِهِ؟**»، قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّىٰ أَتَيَا مَنْزِلَهُ.

قال النَّوَوِيّ في «شرح صَحِيح مُسْلِم» (١٣/ ٢١٠): «قَوْلُهُ: (فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ)، مَعْنَاهُ: يَمْشِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي أَثَرِ صَاحِبِهِ»، وانظر: «لسان العرب» مادة: دفع (٨/ ٨٧).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٥٩٣) ومواضع، ومُسْلِم (رَقْم ٢٧٧٠)، من حَدِيث: عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ فِي «جَامِعه» (رَقْم ٣٨٩٥)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ ل، وأَخْرَجَهُ ابْن مَاجَه في «السُّنَنِ» (رَقْم ١٩٧٧)، من حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

وصحح حَدِيثَ عَائِشَة رضي الله عنها الْأَلْبَانِيّ في «الصَّحِيحَة» (١/ رَقْم ٢٨٥) و(٣/ رَقْم ١١٧٤)، وفي «صَحِيح الترغيب والترهيب» (٢/ رَقْم ١٩٢٤)، وأما حَدِيث ابن عباس رضي الله عنهما فصححه لغيره في «صَحِيح الترغيب والترهيب» (٢/ رَقْم ١٩٢٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٥٢١٦ و٥٢٦٨ و٦٩٧٢)، ومُسْلِم (١٤٧٤)، من حَدِيث: عَائِشَةَ، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّىٰ الْعَصْرَ دَارَ عَلَىٰ نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْهُنَّ**،...» الحَدِيث.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ»، هَدْيُهُ ﷺ فِي النِّكَاحِ وَالْمُعَاشَرَةِ - مُحَاضَرَة ١٦ السَّبْتُ ٢٨ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٩-٣-٢٠١٤م.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ(١)، وَكَانَ يَخْدُمُ نَفْسَهُ، فَعَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟!

قَالَتْ: «كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ»(٢).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَابْنِ حِبَّانَ، وَصَحَّحَهُ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، سَأَلَهَا رَجُلٌ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟!

قَالَتْ: «نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ مَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ»(٣).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٦٧٦ و٥٣٦٣ و٦٠٣٩)، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصْنَعُ فِي البَيْتِ؟ قَالَتْ: «**كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ**».

(٢) «الشَّمَائِل الْمُحَمَّدِيَّة» لِلتِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٣٤٣)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبُخَارِيّ فِي «الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٥٤١)، والْبَزَّار فِي «مُسْنَده» (١٨/ رَقْم ٢٦٤)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «مُسْنَده» (٨/ رَقْم ٤٨٧٣)، وابْن حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٥٦٧٥/ الإِحْسَان)، وَالطَّبَرَانِيّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيينَ» (رَقْم ٢٠٧٨)، وَابْن عَدِيّ فِي «الْكَامِل» (٨/ ١٤٥ - ١٤٦، ترجمة ١٨٨٨)، وأَبُو نُعَيْم فِي «الحِلْيَة» (٨/ ٣٣١، ترجمة ٤٢٨)، من طريق: عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،...الحَدِيث، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «مختصر الشمائل» (رَقْم ٢٩٣).

وصحح إسناده الْأَلْبَانِيّ فِي «الصَّحِيحَة» (٦٧١).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَات» (١/ ٣٦٦)، وأَحْمَد فِي «المسند» (٦/ ١٠٦، رَقْم ٢٤٧٤٩)، والْبُخَارِيّ فِي «الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٥٣٩)، وأَبُو يَعْلَىٰ فِي «مُسْنَده» (٨/ رَقْم

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِلَفْظٍ آخَرَ، قَالَتْ: «كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، قَامَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ»(١).

«يَفْلِي ثَوْبَهُ»؛ أَيْ: يُفَتِّشُهُ؛ لِيُخْرِجَ مِنْهُ مَا عَلِقَ بِهِ، مِنْ شَوْكٍ، أَوْ قَذًى.

«قِيلَ لَهَا:» وَالْقَائِلُ لَهَا لَمْ يُعَيَّنْ.

«مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ»، قَالَتْ: «كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ»، وَمَهَّدَتْ بِذَلِكَ لِمَا يَأْتِي: «يَفْلِي ثَوْبَهُ»؛ يَعْنِي: يُفَتِّشُهُ؛ لِيَلْتَقِطَ مَا فِيهِ مِمَّا عَلِقَ فِيهِ مِنْ نَحْوِ شَوْكٍ وَغَيْرِهِ، أَوْ لِيُرَقِّعَ مَا فِيهِ مِنْ نَحْوِ خِرْقٍ.

«وَيَحْلُبُ شَاتَهُ» (بِضَمِّ اللَّامِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا) (وَيَحْلِبُ شَاتَهُ).

«يَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ»، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ: «يَعْمَلُ عَمَلَ الْبَيْتِ»، وَأَكْثَرُ مَا يَعْمَلُ الْخِيَاطَةُ، يُرَقِّعُ ثَوْبَهُ، فَيُسَنُّ لِلرَّجُلِ خِدْمَةُ نَفْسِهِ، وَخِدْمَةُ أَهْلِهِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّوَاضُعِ وَتَرْكِ التَّكَبُّرِ.

وَالْحَدِيثُ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَدَمِ تَرَفُّعِهِ وَتَكَبُّرِهِ، كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الدُّنْيَا، وَأَهْلُ الْجَاهِ وَالْمَنَاصِبِ.(*).

=

٤٦٥٣ و٤٨٧٦)، وابْن حِبَّانَ فِي «صَحِيحه» (رَقْم ٥٦٧٧ و٦٤٤٠/ الإحسان)، من طريق: هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،...الحَدِيث، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «صَحِيح الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٤١٩).

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

*** صُورَةٌ مِنْ حُسْنِ مُعَاشَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ:**

لَمَّا وَقَعَ شَيْءٌ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: «**مَنْ تَرْضَيْنَ أَنْ يَكُونَ حَكَمًا بَيْنِي وَبَيْنَكِ؟!**».

فَرَضِيَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَهُوَ أَبُوهَا، فَاخْتَارَتْ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَكُونَ حَكَمًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَدْعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَقُولِينَ أَوْ أَقُولُ أَنَا؟!**».

فَقَالَتْ: قُلْ، وَلَا تَقُلْ إِلَّا حَقًّا.

فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَقَامَ يَضْرِبُهَا، وَأَخَذَ يَطْعَنُ فِي خَاصِرَتِهَا بِيَدِه، وَيَقُولُ: يَا عَدُوَّةَ نَفْسِهَا، وَهَلْ يَقُولُ إِلَّا حَقًّا؟!

فَدَارَتْ حَتَّىٰ كَانَتْ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ يَمْنَعُ عَنْهَا أَبَا بَكْرٍ، وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: «**مَا لِهَذَا دَعَوْنَاكَ!**». يَعْنِي: أَنَا مَا دَعَوْتُكَ لِتَضْرِبَهَا، لَوْ كُنْتُ ضَارِبًا لَفَعَلْتُ، وَلَكِنْ جِئْنَا بِكَ حَكَمًا، لَا مُعَاقِبًا وَلَا ضَارِبًا.

انْصَرَفَ أَبُو بَكْرٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ لَهَا: «**أَرَأَيْتِ كَيْفَ دَفَعْتُ عَنْكِ الرَّجُلَ؟!**».

اصْطَلَحَا.

فَأَرْسَلَ أَنَسًا فَاشْتَرَىٰ عِنَبًا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مُتَلَدِّدًا يَسِيرُ عَلَىٰ مِثْلِ الْجَمْرِ يَخْشَىٰ مِنْ غَضَبِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ عَائِشَةَ، فَيَغْضَبُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، وَيَخْشَىٰ أَنْ

يُطَلِّقَهَا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الِاحْتِمَالَاتِ، فَلَمْ يَبْعُدْ، فَلَقِيَ أَنَسًا فَقَالَ: كَيْفَ الْحَالُ يَا أَنَسُ؟!

قَالَ: اصْطَلَحَا.

فَدَخَلَ غَيْرَ مُحْتَشِمٍ، وَقَالَ: دَعَوْتُمَانِي فِي غَضَبِكُمَا أَوْ فِي خِصَامِكُمَا، وَنَسِيتُمَانِي فِي صُلْحِكُمَا.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ادْخُلْ فَكُلْ**»؛ أَيْ: كُلْ عِنَبًا(١).

فَالنَّبِيُّ ﷺ -وَهُوَ الْخَصْمُ- فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، لَمْ يَضْرِبْ، الْحَكَمُ لَمْ يَصْبِرْ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَطْعَنُ فِي خَاصِرَتِهَا، وَيَقُولُ: يَا عَدُوَّةَ نَفْسِهَا، وَهَلْ يَقُولُ إِلَّا حَقًّا؟!

وَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَيَقُولُ لَهَا: «**انْظُرِي كَيْفَ دَفَعْتُ عَنْكِ الرَّجُلَ؟!**».(*).

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ٤٩٩٩)، من حَدِيث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا، وَقَالَ: «أَلَا أَرَاكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْجِزُهُ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ: «**كَيْفَ رَأَيْتِنِي أَنْقَذْتُكِ مِنَ الرَّجُلِ؟**» قَالَ: فَمَكَثَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَوَجَدَهُمَا قَدِ اصْطَلَحَا، فَقَالَ لَهُمَا: «أَدْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قَدْ فَعَلْنَا، قَدْ فَعَلْنَا**»، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٧/ ٢٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٧ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

*** وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِزَوْجَتِهِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهَا:**

مِنْ وَفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ قِيَامُهُ بِذَبْحِ الشَّاةِ، وَتَقْطِيعِ أَعْضَائِهَا، ثُمَّ الْأَمْرُ بِتَوْزِيعِ ذَلِكَ فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها بَعْدُ(١).

وَلَا يَخْفَىٰ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ حُسْنِ الْوَفَاءِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكَلُّفِ فِي تَقْطِيعِ أَعْضَاءِ الشَّاةِ، وَإِرْسَالِ رَسُولٍ إِلَىٰ بُيُوتِ الصَّاحِبَاتِ مَعَ نُدْرَةِ أَنْ يَكُونَ لِلرَّسُولِ ﷺ شَاةٌ يُطْعِمُهَا أَهْلَ بَيْتِهِ.

وَيَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ جُودُهُ ﷺ، وَشَاهِدُهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ مَا كَانَ يُبْقِي مِنَ الشَّاةِ شَيْئًا، لِقَوْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا»، وَلَوْلَا إِرْسَالُ جَمِيعِ الشَّاةِ؛ لَقَالَتْ: ثُمَّ يَبْعَثُ مِنْهَا.

وَكَذَلِكَ فَرَحُهُ وَسُرُورُهُ ﷺ عِنْدَمَا تَزُورُهُ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ رضي الله عنها، وَرَدَ: «فَارْتَاعَ لِذَلِكَ»(٢)؛ أَيْ هَشَّ لِمَجِيئِهَا، مَعَ ظُهُورِ عَلَامَاتِ الْفَرَحِ

---

(١) أخرج الْبُخَارِيّ (رَقْم ٣٨١٦ و٣٨١٨)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٤٣٥)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا غِرْتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ،..الحَدِيث.

وفي رواية: «...، **وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسَعُهُنَّ**».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٣٨٢١)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٤٣٧)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ هَالَةَ**». قَالَتْ: فَغِرْتُ،...الحَدِيث.

=

عَلَىٰ وَجْهِهِ، فَمِنْ شِدَّةِ حُبِّهِ ﷺ لِخَدِيجَةَ؛ كَانَ يُحِبُّ مَنْ يُذَكِّرُهُ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ مِنْ شِدَّةِ فَرَحِهِ: «**اللَّهُمَّ هَالَةَ**»؛ أَيْ يَا رَبِّ! اجْعَلِ الْمُسْتَأْذِنَ فِي الدُّخُولِ هَالَةَ.

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-(١): «وَفِي هَذَا كُلِّهِ دَلِيلٌ لِحُسْنِ الْعَهْدِ، وَحِفْظِ الْوُدِّ، وَرِعَايَةِ حُرْمَةِ الصَّاحِبِ وَالْعَشِيرِ فِي حَيَاتِهِ وَوَفَاتِهِ، وَإِكْرَامِ أَهْلِ ذَلِكَ الصَّاحِبِ».

وَهَذَا الْوَفَاءُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لِخَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كَانَ كُلُّهُ بَعْدَ وَفَاتِهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، مَعَ مَا كَانَ مِنَ الْوَفَاءِ فِي حَالِ حَيَاتِهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

فَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَّمَ الدُّنْيَا الْوَفَاءَ.(*).

*** مُلَاطَفَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَمُلَاعَبَتُهُ لِأَحْفَادِهِ:**

عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَدُعِينَا إِلَىٰ طَعَامٍ فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَمُرُّ مَرَّةً هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا، يُضَاحِكُهُ حَتَّىٰ أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَىٰ يَدَيْهِ فِي ذَقَنِهِ

=

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الفتح» (٧/ ١٤٠): «وَقَوْلُهُ: «**ارْتَاعَ**»: مِنَ (الرَّوْعِ) بِفَتْحِ الرَّاءِ، أَيْ: فَزِعَ، وَالْمُرَادُ مِنَ الْفَزَعِ لَازِمُهُ وَهُوَ التَّغَيُّرُ».

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «**فَارْتَاحَ لِذَلِكَ**»، قَالَ النَّوَوِيّ فِي «شرح صَحِيح مُسْلِم» (١٥/ ٢٠٢): ««**فَارْتَاحَ لِذَلِكَ**»، أَيْ: هَشَّ لِمَجِيئِهَا وَسُرَّ بِهَا؛ لِتَذَكُّرِهِ بِهَا خَدِيجَةَ وَأَيَّامَهَا».

(١) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (١٥/ ٢٠٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ/ ٣١-٣-٢٠١٧م.

وَالْأُخْرَىٰ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ**»(١). هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَسَلَكَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

«سِبْطَانِ»: «السِّبْطُ»: وَلَدُ الْبِنْتِ، مَأْخَذُهُ مِنَ «السَّبَطِ» بِالْفَتْحِ وَهِيَ شَجَرَةٌ لَهَا أَغْصَانٌ كَثِيرَةٌ وَأَصْلُهَا وَاحِدٌ، كَأَنَّ الْوَالِدَ بِمَنْزِلَةِ الشَّجَرَةِ، وَكَأَنَّ الْأَوْلَادَ بِمَنْزِلَةِ الْأَغْصَانِ.

قَالَ الْقَاضِي(٢): «السِّبْطُ»: وَلَدُ الْوَلَدِ؛ أَيْ: هُوَ مِنْ أَوْلَادِ أَوْلَادِهِ(٣).

«حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ فَأَسْرَعَ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ»: يُرِيدُ أَنْ يَمْنَعَ الْحُسَيْنَ مِنَ الْحَرَكَةِ.

فِيهِ: تَوَاضُعُ النَّبِيِّ ﷺ وَشَفَقَتُهُ وَرَحْمَتُهُ بِالْأَطْفَالِ.

فِيهِ: صِلَتُهُ بِأَرْحَامِهِ.

---

(١) «الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٣٦٤)، وأَخْرَجَهُ أيضا التِّرْمِذِيّ (رَقْم ٣٧٧٥)، وابْن مَاجَه (رَقْم ١٤٤)، بلفظ: «...، **أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا**،...» الحَدِيث.
وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح الْأَدَب الْمُفْرَد» (رَقْم ٢٧٩)، وَفِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَة» (٣/ رَقْم ١٢٢٧).

(٢) هُوَ القاضِي المُفَسِّرُ نَاصِرُ الدِّينِ عَبدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْخَيْرِ الْبَيْضَاوِيُّ، (المُتَوَفَّي ٦٨٥هـ)، انظر ترجمتَه: «طبقاتُ الشَّافِعيةِ الكبرَىٰ» للسُّبْكِيِّ (٨/ ترجمة ١١٥٣)، و«الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ (٤/ ١١٠).

(٣) «تُحْفَةُ الأَبْرَارِ شَرحُ مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» للبَيْضَاوِيِّ (٣/ ٥٦٢، رَقْم ١٥٧٠)، وانظر: «الصِّحَاحَ» للجَوْهَرِيِّ -مادة: سبط- (٣/ ١١٢٩).

«جَعَلَ الْغُلَامَ يَمُرُّ مَرَّةً هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا»: أَيْ: يُحَاوِلُ الْفِرَارَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فِيهِ: مُضَاحَكَةُ الصَّبِيِّ، وَمُمَازَحَتُهُ وَاعْتِنَاقُهُ، وَإِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِ.

فِي الْحَدِيثِ: اسْتِحْبَابُ مُلَاطَفَةِ الصِّبِيِّ، وَاسْتِحْبَابُ مُدَاعَبَتِهِ؛ رَحْمَةً لَهُ وَلُطْفًا بِهِ، وَبَيَانُ خُلُقِ التَّوَاضُعِ مَعَ الْأَطْفَالِ وَغَيْرِهِمْ.

فَهَذا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ ﷺ مَعَ عَظِيمِ مَسْئُولِيَّتِهِ، وَمَعَ جَلِيلِ مَا نَاطَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بِعُنُقِهِ، وَمَعَ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الدَّعْوَةِ وَالْبَلَاغِ وَأَدَاءِ الرِّسَالَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ، يَجِدُ فِي صَدْرِهِ فُسْحَةً؛ -وَمَا أَوْسَعَ صَدْرَهُ ﷺ!- لِكَيْ يُلَاطِفَ حُسَيْنًا عَلَىٰ هَذِهِ الصُّورَةِ، وَهِيَ صُورَةٌ مُحَبَّبَةٌ، فِيهَا شَفَقَةٌ، وَفِيهَا رِقَّةٌ، وَفِيهَا رَحْمَةٌ، وَفِيهَا رَأْفَةٌ، فَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ مَنْ وَصَفَهُ رَبُّهُ بِأَنَّهُ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ.(*).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ.

فَقَالَ: إِنَّ لِي مِنَ الْوَلَدِ عَشَرَةً مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إنه مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، بَابٌ: مُعَانَقَةُ الصَّبِيِّ، لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان (ص١٦٣٦-١٦٤٠).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٥٩٩٧)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٣١٨).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ/ ٢٠- ٥- ٢٠١٦م.

حُسْنُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِخَدَمِهِ وَشَفَقَتُهُ بِهِمْ

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه **قَالَ**: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي -وَأَبُو طَلْحَةَ هُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسٍ رضي الله عنها -، فَأَخَذَ بِيَدِ أَنَسٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَّهُ هِيَ الَّتِي أَخَذَتْ بِيَدِهِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْطَلَقَ بِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ.

قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَوَاللهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

وَهَذَا لَا يَنْقَضِي مِنْهُ الْعَجَبُ، وَلَكِنَّهَا أَخْلَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّ أَنَسًا كَانَ فِي التَّاسِعَةِ مِنْ عُمُرِهِ، أَوْ فِي الْعَاشِرَةِ، أَوْ هُوَ بَيْنَهُمَا رضي الله عنه.

حَتَّىٰ إِنَّهُ كَانَ أَحْيَانًا يَفْعَلُ مَا تَقْتَضِيهِ سِنُّهُ، كَمَا حَكَىٰ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَذْهَبَ لِحَاجَةٍ عَيَّنَهَا لِي، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَذْهَبُ!

يَقُولُ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: «**اذْهَبْ يَا أَنَسُ، فَافْعَلْ كَذَا!**».

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٧٦٨ و٦٩١١)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٣٠٩)، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رَقْم ٦٠٣٨) ومُسْلِم (رَقْم ٢٣٠٩): «**خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ، وَلاَ: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلاَ: أَلَّا صَنَعْتَ**».

فَقُلْتُ: وَاللهِ، لَا أَذْهَبُ. وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ.

قَالَ: فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخَذَ بِأُذُنِي مِنْ خَلْفِي وَيَقُولُ: «**يَا أُنَيْسُ هَلْ ذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟!**»(١).

فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَقُلْ لَهُ لِشَيْءٍ صَنَعَهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ يَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا.

عَشْرُ سِنِينَ لَمْ يَقُلْ لَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً ذَلِكَ!!

وَهَذَا شَيْءٌ لَا يَنْقَضِي مِنْهُ الْعَجَبُ، وَلَكِنَّهَا أَخْلَاقُ الرَّسُولِ ﷺ.

«**مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا**»؛ أَيْ: لَمْ يَعْتَرِضْ عَلَيْهِ فِي فِعْلٍ وَلَا تَرْكٍ، وَاعْلَمْ أَنَّ تَرْكَ اعْتِرَاضِهِ ﷺ عَلَىٰ أَنَسٍ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْخِدْمَةِ وَالْآدَابِ، لَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ تَرْكُ الِاعْتِرَاضِ فِيهَا.

يَعْنِي: فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِخِدْمَتِهِ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ إِلَىٰ هَذَا، وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٢٣١٠)، من حَدِيث: أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا**»، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّىٰ أَمُرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «**يَا أُنَيْسُ أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللهِ.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «**خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ: أُفٍّ. وَلَا قَالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتَ كَذَا؟!**» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

هِيَ أَخْلَاقُ النَّبِيِّ ﷺ، فَهَلْ يَسْتَطِيعُ الرَّجُلُ أَلَّا يَقُولَ لِوَلَدِهِ مِنْ صُلْبِهِ عَشْرَ سِنِينَ، أَلَّا يَقُولَ لَهُ: أُفٍّ، خِلَالَ هَذِهِ الْفَتْرَةِ مِنَ الزَّمَانِ؟!

فَأَنَسٌ لَيْسَ بِوَلَدِهِ، وَهَذَا أَدْعَىٰ لِأَنْ يُعَامِلَهُ بِمَا لَمْ يُعَامِلْ بِهِ وَلَدَهُ، وَلَكِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

«**أُفٍّ**»: كَلِمَةُ تَضَجُّرٍ.

لَمْ تَصْدُرْ مِنْهُ قَطُّ عَشْرَ سِنِينَ، وَأَنَسٌ كَانَ صَبِيًّا بَعْدُ.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه **قَالَ**: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّىٰ أَمُرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «**يَا أُنَيْسُ** -وَالتَّصْغِيرُ لِلتَّدْلِيلِ- **أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟!**».

قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللهِ(٢).

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

قَالَ أَنَسٌ: وَاللهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟! رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ(٢): «قَوْلُهُ: «تِسْعَ سِنِينَ»، وَفِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ «عَشْرَ سِنِينَ» مَعْنَاهُ أَنَّهَا تِسْعُ سِنِينَ وَأَشْهُرٌ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ تَحْدِيدًا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، وَخَدَمَهُ أَنَسٌ فِي أَثْنَاءِ السَّنَةِ الْأُولَىٰ، فَفِي رِوَايَةِ التِّسْعِ لَمْ يَحْسِبِ الْكَسْرَ، بَلِ اعْتَبَرَ السِّنِينَ الْكَوَامِلَ، وَفِي رِوَايَةِ الْعَشْرِ حَسَبَهَا سَنَةً كَامِلَةً، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ».

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ كَمَالِ خُلُقِهِ ﷺ وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ، وَحِلْمِهِ وَصَفْحِهِ، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي وَنَفْسِي ﷺ.

لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْمَلَ النَّاسِ خُلُقًا، وَأَحْسَنَهُمْ أَخْلَاقًا، كَانَ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِالْحُبِّ وَالْقُرْبِ مِنْهُ، مَنْ بَلَغَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ مَبْلَغًا مَرْضِيًّا، وَتَسَنَّمَ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ مَكَانًا عَلِيًّا.(*).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ، إِلا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلا ضَرَبَ خَادِمًا وِلا امْرَأَةً**». الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٣).

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٢٣١٠/ م).

(٢) «شرح صَحِيح مُسْلِم» (١٥/ ٧١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٦ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

(٣) «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّة» (رَقْم ٣٤٩)، وأَخْرَجَهُ أيضا مُسْلِم (رَقْم ٢٣٢٨)، وزاد: «...، **وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ** ﷻ».

النَّبِيُّ ﷺ كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا(١).

«مَا ضَرَبَ» «بِيَدِهِ» لِلتَّأْكِيدِ؛ لِأَنَّ الضَّرْبَ عَادَةً يَكُونُ بِالْيَدِ، فَلَوِ اقْتَصَرَتْ عَلَىٰ قَوْلِهَا: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ» لَفُهِمَ أَنَّهُ مَا ضَرَبَ بِيَدِهِ، وَلَكِنَّهَا أَكَّدَتْ بِقَوْلِهَا: «مَا ضَرَبَ بِيَدِهِ».

«شَيْئًا»؛ أَيْ: آدَمِيًّا أَوْ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتُفِيدُ الْعُمُومَ.

«وَقَطُّ»، كَمَا مَرَّ، لِتَأْكِيدِ الْمَاضِي.

«إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ»؛ أَيْ: فَحِينَئِذٍ يَضْرِبُ بِيَدِهِ إِنِ احْتَاجَ إِلَىٰ ذَلِكَ، وَقَدْ وَقَعَ مِنْهُ فِي الْجِهَادِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ ﷺ قَتَلَ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ بِيَدِهِ فِي أُحُدٍ، وَلَمْ يَقْتُلْ بِيَدِهِ ﷺ أَحَدًا سِوَاهُ.

وَأُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ أَشْقَىٰ النَّاسِ، فَإِنَّ أَشْقَىٰ النَّاسِ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

«وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً»؛ أَيْ: مَعَ وُجُودِ سَبَبِ ضَرْبِهِمَا، وَهُوَ مُخَالَفَتُهُمَا غَالِبًا إِنْ لَمْ يَكُنْ دَائِمًا، فَالتَّنَزُّهُ عَنْ ضَرْبِ الْخَادِمِ وَالْمَرْأَةِ -حَيْثُ أَمْكَنَ- أَفْضَلُ، لَا سِيَّمَا لِأَهْلِ الْمُرُوءَةِ وَالْكَمَالِ، وَأَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُ أَنَسٍ بِأَنَّهُ لَمْ يُعَاتِبْهُ قَطُّ، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا قَالَ لَهُ لِشَيْءٍ فَعَلَهُ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ يَفْعَلْهُ: لِمَ لَمْ تَفْعَلْ هَذَا هَكَذَا؟

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ من حَدِيث أنس رضي الله عنه.

فَالْحَدِيثُ فِيهِ بَيَانٌ لِرَحْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

هَاهُنَا بَيَانٌ لِرَحْمَتِهِ بِنِسَائِهِ وَخَدَمِهِ، وَكُلُّ مَنِ اتَّصَلَ بِهِ مِنْ أُمَّتِهِ، وَأَنَّهُ مَا اسْتَخْدَمَ يَدَهُ إِلَّا فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ دِفَاعًا عَنِ الْحَقِّ فِي شَتَّىٰ مَجَالَاتِهِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٧ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

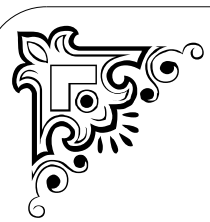

وَصِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْجِيرَانِ

إِنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ بِإِطْلَاقٍ، سَوَاءٌ كَانَ مُسْلِمًا أَمْ كَانَ كَافِرًا، سَوَاءٌ كَانَ طَائِعًا أَمْ كَانَ عَاصِيًا، سَوَاءٌ كَانَ عَالِمًا أَمْ كَانَ جَاهِلًا، سَوَاءٌ كَانَ مُصَالِحًا أَمْ كَانَ مُخَاصِمًا.

الْجَارُ مُطْلَقُ الْجَارِ لَهُ حَقٌّ؛ لِأَنَّ النُّصُوصَ وَرَدَتْ مُطْلَقَةً مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، وَهَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ يَقُولُ قَوْلًا مُرْسَلًا عَامًّا مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»(١).

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ -كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»-: «**وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ**»؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

قَالَ الْأَصْحَابُ رضي الله عنهم: مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ** [بَوَائِقَهُ]».

قَالُوا رضي الله عنهم: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٦٠١٥)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٦٢٥)، من حَدِيث: ابْنِ عُمَرَ ب، والحَدِيث أيضا في «الصَحِيحين» من حَدِيث: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

قَالَ: «**شَرُّهُ**»(١).

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي يُؤْتِيهِ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْعَبْدَ فِي الدُّنْيَا، «**فَأَرْبَعٌ مِنَ الْهَنَاءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْبَيْتُ الْوَاسِعُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاءِ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالدَّارُ الضَّيِّقَةُ، وَالْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ**»(٢).

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الشَّقَاءِ أَنْ تُرْزَقَ جَارًا شَقِيًّا، كُلَّ حِينٍ يُؤْذِيكَ بِصَوْتِ الْمِذْيَاعِ وَالتِّلْفَازِ!!

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْأَمْرَ جِدٌّ لَا هَزْلَ فِيهِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَىٰ هَذَا النَّحْوِ، وَفَهِمَهُ مَنْ فَهِمَهُ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ، فَكَانُوا مُوَفَّقِينَ غَايَةَ التَّوْفِيقِ.

حَقُّ الْجَارِ حَقٌّ لَازِمٌ أَحَقَّهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، لَيْسَ مِنَّةً مِنْكَ وَلَا تَفَضُّلًا، إِذَا مَا وَصَلْتَ جَارَكَ فَهَذَا لَيْسَ مِنَّةً مِنْكَ، بَلْ هُوَ مُعَلَّقٌ عَلَىٰ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٦٠١٦)، من حَدِيثِ: أَبِي شُرَيْحٍ رضي الله عنه، وَعَقَّبَهُ مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ بحَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وأَخْرَجَهُ مَوْصُولًا مُسْلِمٌ (رَقْم ٤٦)، بِلَفْظِ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْن حِبَّانَ في «صَحِيحه» (رَقْم ٤٠٣٢/ الإحسان)، والْخَطِيب فِي «تَارِيخ بَغْدَادَ» (١٢/ ٩٨، ترجمة ٦٥٢٨)، مِنْ حَدِيثِ: سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ**:... » الحَدِيث، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «الصَّحِيحَة» (١/ رَقْم ٢٨٢).

رَقَبَتِكَ، هُوَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْ رِعَايَتِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ حِيَاطَتِهِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الِالْتِفَاتِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ لَازِمٌ وَعَظِيمٌ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْإِحْسَانُ إِلَىٰ الْجَارِ» - الْجُمُعَةُ ١١-٦-٢٠٠٤م.

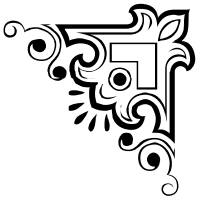

حُسْنُ خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَطِيبُ عِشْرَتِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم

لَقَدْ كَانَ مِنْ عَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ تَقْدِيمُ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْعِلْمِ وَالشَّرَفِ وَهُمْ أَهْلُ الْفَضْلِ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ، كَانَ يُقَدِّمُهُمْ وَيَخُصُّهُمْ بِإِذْنِهِ، وَكَانَ فِيهِمْ ذُو الْحَاجَةِ وَذُو الْحَاجَتَيْنِ وَذُو الْحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِطَلَبَاتِهِمْ، وَيَشْغَلُهُمْ أَيْضًا مَعَهُ بِهَا، بِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ وَلِبَاقِي الْأُمَّةِ، وَيُخْبِرُهُمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلُوهُ، وَيَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْهُمُ الْغَائِبَ؛ لِأَنَّهُ أَدَّىٰ أَمَانَةَ التَّبْلِيغِ، فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ذَلِكَ مَنُوطًا بِأَعْنَاقِ مَنْ سَمِعُوا مِنْهُ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُبَلِّغُوا عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ بَلَّغَ عَنِ اللهِ ﷻ، فَعَلَىٰ أَصْحَابِهِ أَنْ يُبَلِّغُوا الْأُمَّةَ مَا حَمَلُوهُ مِنْهُ مِنَ الْعِلْمِ.

وَهَذَا هُوَ هَدْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي اسْتِقْبَالِهِ لِأَشْرَافِ النَّاسِ، لَمْ يَكُنِ اجْتِمَاعُهُ بِهِمْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ وَالْجِدِّ لِصَالِحِ الْجَمِيعِ، وَأَمَّا اللَّغْوُ وَالْكَلَامُ فِيمَا لَا يَنْفَعُ النَّاسَ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ سُنَّتِهِ ﷺ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّكَ تَجِدُ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم يَدْخُلُونَ رُوَّادًا طُلَّابًا لِلْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، يَبْتَغُونَ لِأَنْفُسِهِمُ الْخَيْرَ، فَيَخْرُجُونَ مِنْ عِنْدِهِ أَدِلَّةً هُدَاةً لِلنَّاسِ إِلَىٰ سُبُلِ الْخَيْرِ وَالرَّشَادِ.

هَذَا عَنْ مَدْخَلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَأَمَّا مَخْرَجُهُ ﷺ -يَعْنِي: حَالُهُ بَيْنَ النَّاسِ خَارِجَ بَيْتِهِ- فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَافِظًا لِلِسَانِهِ، لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَهُمُّ وَيَنْفَعُ، فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا خَيْرًا، وَكَانَ مِنْ طَبْعِهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ النَّاسَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، كَأَنَّهُمْ عَلَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ النُّفُورَ خِلَافٌ وَكُرْهٌ وَنِزَاعٌ وَفَسَادٌ، وَأَمَّا الْوَحْدَةُ وَالِاجْتِمَاعُ عَلَىٰ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، فَفِيهَا الْخَيْرُ وَالتَّقَدُّمُ وَالْفَلَاحُ لِلْأُمَّةِ.

وَكَانَ ﷺ إِذَا غَابَ عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ، وَإِنْ كَانَ مُسَافِرًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ مَاتَ اسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرِهِ رُبَّمَا، كَمَا فَعَلَ مَعَ بَعْضِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَكَانَ يَسْتَفْسِرُ عَنْ أَحْوَالِ أُمَّتِهِ، وَمَا وَقَعَ لَهُمْ مِنْ خَيْرٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَكَانَ لَا يُقَبِّحُ الْحَسَنَ، وَإِنَّمَا كَانَ يُثْنِي عَلَيْهِ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ، وَذَلِكَ لِاعْتِدَالِ أَمْرِهِ، وَعَدَمِ إِسْرَافِهِ فِي إِلْقَاءِ الْأَحْكَامِ، غَيْرَ مُتَنَاقِضٍ فِيمَا يَقُولُ وَفِيمَا يَفْعَلُ، وَكَانَ مُتَنَبِّهًا لِكُلِّ أَمْرٍ فِيهِمْ، فَكَانَ لَا يُثْقِلُ عَلَيْهِمْ بِالتَّكْلِيفِ أَوِ الْمَوْعِظَةِ، فَإِذَا وَعَظَهُمْ تَخَوَّلَهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ حَتَّىٰ لَا يَمَلُّوا.

*** مَجَالِسُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم مَجَالِسُ حِلْمٍ وَعِلْمٍ:**

وَإِنَّكَ لَتَجِدُ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْهُ مَجْلِسًا خِيَارُ النَّاسِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ عِنْدَهُ أَحْسَنُهُمْ مُعَاوَنَةً وَمُؤَازَرَةً فِي الْخَيْرَاتِ وَالْمِحَنِ وَالْمَوَاقِفِ، وَكَانَ ﷺ إِذَا دَخَلَ مَجْلِسَهُ أَوْ قَامَ مِنْهُ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَىٰ ذِكْرِ اللهِ ﷻ، وَكَانَ إِذَا أَتَىٰ قَوْمًا جَالِسِينَ، جَلَسَ فِي أَقْرَبِ مَكَانٍ يَجِدُهُ خَالِيًا، وَذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ تَوَاضُعِهِ، وَحُسْنِ

مُعَاشَرَتِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَأْمُرُ الصَّحَابَةَ أَنْ يَفْعَلُوا؛ إِعْرَاضًا عَنْ رُعُونَةِ النَّفْسِ، وَعَنْ تَرَفُّعِهَا الْكَاذِبِ.

وَكَانَ ﷺ لَا يَخُصُّ أَحَدًا بِالْكَلَامِ دُونَ أَحَدٍ فِي الْمَجْلِسِ، وَإِنَّمَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْجَالِسِينَ لَهُ حَظٌّ عِنْدَهُ مِنَ السَّمَاعِ وَالِاسْتِمَاعِ، حَتَّىٰ لَا يَظُنَّ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ.

وَمَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ ﷺ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَضْجَرُ مِنْهُ، وَلَا يُهْمِلُهُ، وَلَا يَنْصَرِفُ عَنْهُ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ عَنْهُ الْمُتَحَدِّثُ.

وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَا يَرُدُّهُ إِلَّا بِهَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَهُ مَطْلَبَهُ، صَرَفَهُ بِحُسْنِ الْقَوْلِ وَتَطْيِيبِ الْخَاطِرِ، فَكَرَمُهُ وَجُودُهُ شَمِلَ النَّاسَ جَمِيعًا، تَمَامًا كَمَا يَفْعَلُ الْأَبُ الْعَادِلُ تِجَاهَ أَوْلَادِهِ جَمِيعًا غَيْرَ مُفَرِّقٍ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، فَالْكُلُّ عِنْدَهُ ﷺ سَوَاءٌ، لَا فَرْقَ بَيْنَ عَرَبِيٍّ أَوْ أَعْجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ.

وَأَمَّا عَنِ الْمَجْلِسِ، فَهُوَ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لَا تَرْتَفِعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، كَمَا لَا تُعَابُ وَلَا تُغْتَابُ فِيهِ حُرُمَاتُ النَّاسِ، فَهُوَ مَجْلِسٌ شَرِيفٌ نَظِيفٌ؛ لِأَنَّ أَعْضَاءَهُ شُرَفَاءُ، وَعَلَىٰ رَأْسِهِمْ نَبِيُّهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَإِنْ صَدَرَتْ فِي الْمَجْلِسِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ سَقْطَةٌ أَوْ هَفْوَةٌ أَوْ زَلَّةٌ، فَلَا يُسْمَعُ لَهَا خَبَرٌ خَارِجَ الْمَجْلِسِ؛ لِهَيْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَلَالِهِ، وَاحْتِرَامِهِ، وَعَدَمِ الْحِرْصِ عَلَىٰ إِغْضَابِهِ، أَوْ قُلْ: لِحُسْنِ أَخْلَاقِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ الَّذِينَ تَخَلَّقُوا بِخُلُقِ النُّبُوَّةِ مِنْ مَنْبَعِهَا الْأَصِيلِ، فَهُمْ عِنْدَهُ جَمِيعًا مُتَسَاوُونَ، فَلَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ.

وَتَجِدُ الْكَبِيرَ فِيهِمْ مُتَوَاضِعًا، يَحْتَرِمُونَ الْكَبِيرَ وَيُوَقِّرُونَهُ، وَيَرْحَمُونَ الصَّغِيرَ، وَيُؤْثِرُونَ صَاحِبَ الْحَاجَةِ عَلَىٰ مَنْ لَا حَاجَةَ لَهُ، وَيُرَاعُونَ الْغَرِيبَ وَيُكْرِمُونَهُ.

*** مُشَارَكَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ:**

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ(١): «مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ: التَّوَاضُعِ، وَالْبُعْدِ عَنِ التَّنَعُّمِ، وَامْتِهَانِ النَّفْسِ لِيُسْتَنَّ بِهِمْ، وَلِئَلَّا يُخْلِدُوا إِلَىٰ الرَّفَاهِيَةِ الْمَذْمُومَةِ.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْمَلُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ، وَقَبْلَ ذَلِكَ عَمِلَ مَعَهُمْ ﷺ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَحْمِلُ التُّرَابَ عَلَىٰ كَتِفِهِ ﷺ، وَكَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُكْفَىٰ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ ﷺ عَمِلَ بِيَدِهِ، حَفَرَ مَعَهُمْ، وَحَمَلَ التُّرَابَ عَلَىٰ عَاتِقِهِ مَعَهُمْ، وَشَارَكَهُمْ، حَتَّىٰ إِنَّهُ كَانَ فِي سَفْرَةٍ، فَاقْتَسَمُوا الْأَعْمَالَ، فَقَالَ: وَأَنَا عَلَيَّ جَمْعُ الْحَطَبِ.

وَكَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكْفُوهُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ ﷺ شَارَكَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ، هَذَا مِنْ سُنَّتِهِ، وَأَمَّا التَّرَفُّعُ وَالتَّكَبُّرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، فَلَيْسَ مِنْ شِيمَةِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.(*).

---

(١) «شرح صَحِيح الْبُخَارِيّ» (٩/ ٢٣٤ - ٢٣٥)، وانظر: «فَتْح الْبَارِي» لابْنِ حَجَرٍ (١٠/ ٤٦١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

*** صُوَرٌ مِنْ وَفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم:**

- وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، وَذِكْرِهِ لِفَضَائِلِهِ:

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(١) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّىٰ أَبْدَىٰ عَنْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ، قَالَ: «**أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ**»؛ أَيْ: فَقَدْ رَكِبَ الْمَخَاطِرَ أَوْ دَخَلَ أَمْرًا عَسِيرًا صَعْبًا، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَأْتِي عَلَىٰ هَذِهِ الصُّورَةِ وَلَا يَلْتَفِتُ.

فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ -يَعْنِي: فَأَغْلَظْتُ لَهُ الْقَوْلَ وَأَخَذْتُهُ بِشَدِيدِهِ- ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي، فَأَبَىٰ عَلَيَّ فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ».

فَقَالَ: «**يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ** ثَلَاثًا».

ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَىٰ مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: «أَثَمَّ(٢) أَبُو بَكْرٍ؟».

فَقَالُوا: لَا.

فَأَتَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ -يَعْنِي مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ وَمِنْ شِدَّةِ الْكَمَدِ عَلَىٰ مَا وَجَدَ الصِّدِّيقُ مِنَ الْفَارُوقِ-.

فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّىٰ أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ».

---

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٣٦٦١، و٤٦٤٠).

(٢) يَعْنِي: أَهُنَا أَبُو بَكْرٍ؟ ثَمَّ: هُنَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -لَمَّا قَالَ الصِّدِّيقُ ذَلِكَ وَفَعَلَ-: «**إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي مَرَّتَيْنِ**».

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ: «فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه». (*).

وَقَالَ ﷺ: «**لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ**»، وَفِي لَفْظٍ: «**وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١). (*/٢).

- **وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ:**

لَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ، وَهِيَ بَلَدُهُ وَوَطَنُهُ، قَالَ الْأَنْصَارُ فِيمَا بَيْنَهُمْ: أَتَرَوْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ أَرْضَهُ وَبَلَدَهُ أَنْ يُقِيمَ بِهَا؟

وَهُوَ يَدْعُو عَلَىٰ الصَّفَا رَافِعًا يَدَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ دُعَائِهِ، قَالَ: «**مَاذَا قُلْتُمْ؟**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «فَلَمَّا جَاءَتِ الدُّنْيَا اخْتَلَفْنَا» - الجمعة ٢٣ من ذي الحجة ١٤٢٧هـ الموافق ١٢-١-٢٠٠٧م.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٤٦٦ و٣٦٥٤ و٣٩٠٤)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٣٨٢)، من حَدِيث: أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، والحَدِيث أيضا في «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٤٦٧ و٣٦٥٦ و٦٧٣٨)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وفي «صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٥٣٢)، من حَدِيث: جُنْدَبٍ رضي الله عنه، وفي (رَقْم ٢٣٨٣)، من حَدِيث: ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ - السَّبْتُ ٢١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٢-٣-٢٠١٤م.

قَالُوا: لَا شَيْءَ يَا رَسُولَ اللهِ.

فَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّىٰ أَخْبَرُوهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَعَاذَ اللهِ، الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ**»(١). (*).

❀❀❀

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ١٧٨٠)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - الْمُحَاضَرَة ١٤ - الخميس ٢٦ من جمادىٰ الأولىٰ ١٤٣٥هـ الموافق ٢٧-٣-٢٠١٤م.

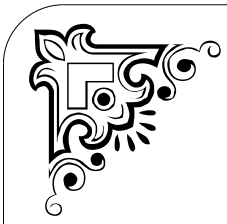

حُسْنُ مُعَامَلَةِ وَاسْتِقْبَالِ الْوُفُودِ وَحَدِيثِي الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ

كَانَ مِنْ هَدْيِ الرَّسُولِ ﷺ أَنْ يُكْرِمَ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ إِذَا جَاءَ مُعْلِنًا إِسْلَامَهُ، فَيُقَابِلُهُ بِمَا يُنَاسِبُهُ مِنَ التَّقْدِيرِ، ثُمَّ يُوَلِّيهِ عَلَىٰ قَوْمِهِ؛ وَذَلِكَ لِعِظَمِ حِكْمَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي تَدْبِيرِهِ لِأُمُورِ النَّاسِ وَسِيَاسَتِهِمْ.

فَالْإِسْلَامُ لَا يَسْلُبُ النَّاسَ مَكَانَتَهُمْ وَحُقُوقَهُمْ، مَا لَمْ تُخَالِفْ شَرْعًا أَوْ أَمْرًا إِلَهِيًّا، وَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

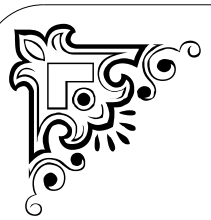

الْخُلُقُ الْكَرِيمُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَشَفَقَتُهُ بِالنِّسَاءِ وَالْعَبِيدِ وَالْمَرْضَى

عِبَادَ اللهِ! نَبِيُّكُمْ ﷺ عِنْدَمَا رَجَعَ وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَرَجَعَ يَقُولُ: «**زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي**»، قَالَ: «**إِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَنِي شَيْءٌ**».

قَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «لَا وَاللهِ، لَا يُصِيبُكَ شَرٌّ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَاللهِ لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا»(١). (*).

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْضِي حَاجَاتِ الْخَلْقِ، وَذَلِكَ حِينَ «حَطَمَهُ النَّاسُ»(٢)، كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَدْ بَذَلَ نَفْسَهُ، وَلَمْ يَبْخَلْ بِشَيْءٍ -حَاشَاهُ- ﷺ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٣) ومواضع، ومُسْلِم (رَقْم ١٦٠)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ مَعَارِجِ الْقَبُولِ»، مُحَاضِرَة: ٧٧ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٣هـ/ ٤-٢-٢٠١٢م.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٧٣٢)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ؟ قَالَتْ: «**نَعَمْ، بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ**».

يُقَالُ: (حَطَمَ فُلَانًا أَهْلُهُ): إِذَا كَبُرَ فِيهِمْ، كَأَنَّهُ لَمَّا حَمَلَهُ مِنْ أُمُورِهِمْ وَأَثْقَالِهِمْ وَالِاعْتِنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ صَيَّرُوهُ شَيْخًا مَحْطُومًا، «شرح صَحِيح مُسْلِم» للنووي (٦/ ١٣).

كَانَ نَبِيُّنَا الْأَمِينُ ﷺ فِي حَاجَةِ الْمَرْأَةِ الْمِسْكِينَةِ وَالضَّعِيفِ، كَانَ فِي حَاجَةِ الْكَسِيرِ، كَانَ فِي حَاجَةِ الْحَسِيرِ، كَانَ فِي حَاجَةِ الْفُقَرَاءِ وَالْمُعْوِزِينَ، كَانَ فِي حَاجَةِ الثَّكَالَىٰ وَالْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ، يَبْذُلُ نَفْسَهُ، وَتَأْخُذُ الْجَارِيَةُ بِكُمِّهِ بِيَدِهِ، تَسِيرُ مَعَهُ فِي أَيِّ طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ شَاءَتْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ حَاجَتَهَا ﷺ.(*).

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «**اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتِ، أَجْلِسْ إِلَيْكِ**»(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَىٰ رَحْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنِّسَاءِ بِوَجْهٍ عَامٍّ، أَوْ بِكِبَارِ السِّنِّ، أَوْ بِضِعَافِ الْعُقُولِ، سَوَاءٌ كَانَ الضَّعْفُ الْعَقْلِيُّ نَتِيجَةً لِلشَّيْخُوخَةِ، أَوْ كَانَ مِنْ نَقْصٍ فِي الْخِلْقَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «**اجْلِسِي فِي أَيِّ طُرُقِ الْمَدِينَةِ شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْكِ**». فَهَذَا لَا يَدُلُّ فَقَطْ عَلَىٰ تَوَاضُعِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِنَّمَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَىٰ شَفَقَةِ قَلْبِهِ ﷺ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِرْشَادٌ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا يَخْلُو الْأَجْنَبِيُّ بِالْأَجْنَبِيَّةِ، بَلْ إِذَا عَرَضَتْ لَهَا حَاجَةٌ يَجْلِسُ مَعَهَا بِمَوْضِعٍ لَا تُهْمَةَ فِيهِ؛ لِكَوْنِهِ بِطَرِيقِ الْمَارَّةِ؛ لِذَلِكَ قَالَ فِي

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا تَظْلِمْ فِيهِ نَفْسَكَ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَب ١٤٣٠هـ/ ٢٦-٦-٢٠٠٩م.

(١) «الشَّمَائِل الْمُحَمَّدِيَّة» (رَقْم ٣٣٢)، وأَخْرَجَهُ أيضا مُسْلِم (رَقْم ٢٣٢٦)، بلفظ: «**يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ، حَتَّىٰ أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ**» فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ، حَتَّىٰ فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «**انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ، حَتَّىٰ أَقْضِيَ حَاجَتَكِ**»، فَيَجْلِسُ مَعَهَا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَالْمَارَّةُ يَمُرُّونَ وَإِنْ كَانُوا بِغَيْرِ مَقْرَبَةٍ، وَلَكِنْ هَذَا أَنْفَىٰ لِلتُّهَمَةِ، فَيُعَلِّمُنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

*** النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُ الْمَرْضَى، وَيَشْهَدُ الْجَنَائِزَ، وَيَقْضِي حَاجَاتِ الْعَبِيدِ:**

- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُ الْمَرْضَى:

كَانَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ عِيَادَةُ مَنْ مَرِضَ مِنْ أَصْحَابِهِ(*)، فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَرِضْتُ فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ». (*/٢).

وَعَادَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُهُ كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»(٢)، وَعَادَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ، وَهُوَ مُشْرِكٌ كَمَا فِي

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ»، هَدْيُهُ ﷺ فِي عِيَادَةِ الْمَرْضَىٰ - مُحَاضَرَة ١٦ السَّبْتُ ٢٨ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٩-٣-٢٠١٤م.

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٩٤) وفي مواضع، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ١٦١٦).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

(٢) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٣٥٦ و٥٦٥٧)، من حَدِيث: أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «**أَسْلِمْ**»، فَنَظَرَ إِلَىٰ أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**».

«الصَّحِيحَيْنِ»(١)، وَعَرَضَ عَلَيْهِمَا -يَعْنِي عَلَىٰ الْيَهُودِيِّ وَعَلَىٰ أَبِي طَالِبٍ- عَرَضَ عَلَيْهِمَا الْإِسْلَامَ، فَأَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ وَلَمْ يُسْلِمْ عَمُّهُ.

وَكَانَ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ الْمَرِيضِ، وَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ ربَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَأْسَ، واشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفاءً لا يُغَادِرُ سقَمًا**». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢). (*).

- **وَكَانَ رَسُولُنَا الْكَرِيمُ ﷺ يَشْهَدُ الْجَنَائِزَ:**

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣) **-أَيْضًا-، عَنْ عَلِيٍّ** رضي الله عنه **قَالَ**: «كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، وَهُوَ مَدْفَنُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْصَرَةٌ -وَهِيَ عَصًا لَطِيفَةٌ، أَوْ عُكَّازٌ-، فَنَكَسَ -أَيْ: فَخَفَضَ رَأْسَهُ وَطَأْطَأَهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ عَلَىٰ هَيْئَةِ الْمَهْمُومِ- وَجَعَلَ يَنْكُتُ -أَيْ: يَخُطُّ خَطًّا يَسِيرًا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ بِمَخْصَرَتِهِ-، ثُمَّ قَالَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ**».

---

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٣٦٠) ومواضع، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٤)، من حَدِيث: المُسَيِّب رضي الله عنه، قال: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»،... الحَدِيث.

(٢) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٥٦٧٥) ومواضع، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢١٩١)، من حَدِيث: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ»، هَدْيُهُ ﷺ فِي عِيَادَةِ الْمَرْضَىٰ - مُحَاضَرَة ١٦ السَّبْتُ ٢٨ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٩-٣-٢٠١٤م.

(٣) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٣٦٢) ومواضع، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٦٤٧).

- **وَكَانَ ﷺ يَقْضِي حَاجَةَ الْعَبِيدِ:**

مِنْ تَوَاضُعِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْعَبِيدِ، مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ(١) **عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:** «كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ تَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ».

- **النَّبِيُّ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ:**

فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ عَلَىٰ حِمَارٍ عَلَىٰ إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ»(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

- **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُ الدَّاعِي، وَلَوْ دُعِيَ إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ:**

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْعَىٰ إِلَىٰ خُبْزِ الشَّعِيرِ، وَالإِهَالَةِ السَّنِخَةِ، فَيُجِيبُ»(٣). وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْإِهَالَةُ (بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ)؛ الدُّهْنُ يُؤْتَدَمُ بِهِ.

وَالسَّنِخَةُ (بِكَسْرِ النُّونِ)؛ أَيْ: مُتَغَيِّرَةُ الرَّائِحَةِ؛ لِطُولِ الْمُكْثِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ جَوَازُ أَكْلِ الْمُنْتِنِ مِنْ لَحْمٍ وَغَيْرِهِ حَيْثُ لَا ضَرَرَ.

---

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٦٠٧٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٩٨٧) ومواضع، ومُسْلِم (رَقْم ١٧٩٨).

(٣) «الشَّمَائِل الْمُحَمَّدِيَّة» لِلتِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٣٣٤)، وأَخْرَجَهُ أيضا الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٠٦٩ و٢٥٠٨)، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**أَنَّهُ مَشَىٰ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ**»، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**مَا أَمْسَىٰ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعُ بُرٍّ، وَلَا صَاعُ حَبٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَ نِسْوَةٍ**».

فَكَانَ إِذَا دُعِيَ إِلَىٰ ذَلِكَ أَجَابَ ﷺ.

وَعَنْهُ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لأَجَبْتُ**»(١).

الْكُرَاعُ (بِضَمِّ أَوَّلِهِ) مِنَ الْإِنْسَانِ: مَا دُونَ الرُّكْبَةِ إِلَىٰ الْكَعْبِ، وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ: مُسْتَدَقُّ السَّاقِ الْعَارِي مِنَ اللَّحْمِ. فَهَذَا هُوَ الْكُرَاعُ.

قَالَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي «التُّحْفَةِ»(٢): «وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَىٰ حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ وَتَوَاضُعِهِ، وَجَبْرِهِ لِقُلُوبِ النَّاسِ، وَعَلَىٰ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ، وَإِجَابَةِ مَنْ يَدْعُو الرَّجُلَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ الَّذِي يَدْعُوهُ إِلَيْهِ شَيْءٌ قَلِيلٌ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ**»؛ أَيْ: عَلَىٰ الْكُرَاعِ «**لَأَجَبْتُ**»».

إِذَا أَدْمَنْتَ الْبَحْثَ فِي أَحْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَشَمَائِلِهِ، وَأَدْمَنْتَ النَّظَرَ فِي سِيرَتِهِ وَسُنَّتِهِ، وَجَدْتَ الْعَجَبَ الْعُجَابَ، قَدْ كَمَّلَ اللهُ ﷻ لَهُ خَلْقَهُ، وَكَمَّلَ لَهُ خُلُقَهُ ﷺ.(*).

❀❀❀

(١) «الشَّمَائِل الْمُحَمَّدِيَّة» لِلتِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٣٣٨)، وأَخْرَجَهُ أيضا في «الجامع» (رَقْم ١٣٣٨)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «مختصر الشمائل» (رَقْم ٢٩٠).

والحَدِيث أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٢٥٦٨ و٥١٧٨)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بنحوه.

(٢) «تحفة الأحوذي» (٤/ ٤٧٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٥ - الثلاثاء ٢٦ من شعبان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

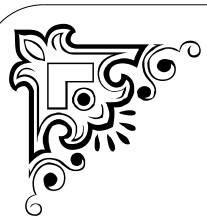

الْإِسْلَامُ دِينٌ كَرَّمَ الْإِنْسَانَ

عِبَادَ اللهِ! لَمْ يَحْظَ الْإِنْسَانُ أَنَّىٰ كَانَ جِنْسُهُ أَوْ مَكَانُهُ أَوْ مَكَانَتُهُ، أَوْ زَمَانُ عَيْشِهِ بِمَنْزِلَةٍ أَرْفَعَ مِنْ تِلْكَ الَّتِي يَنَالُهَا فِي ظِلَالِ الدِّينِ الْحَنِيفِ، دِينِ رَبِّنَا، دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينٌ عَالَمِيٌّ، وَرَسُولَهُ ﷺ أُرْسِلَ لِلْعَالَمِينَ كَافَّةً، وَلَمْ يَكُنْ كَإِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- الَّذِينَ أُرْسِلُوا لِأَقْوَامِهِمْ خَاصَّةً.

وَحِينَ يُوَازِنُ أَيُّ بَاحِثٍ مُنْصِفٍ مَبَادِئَ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ الَّتِي حَوَاهَا «الْإِعْلَانُ الْعَالَمِيُّ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ»، حِينَ يُوَازِنُ بَيْنَ هَذِهِ وَحُقُوقِ الْإِنْسَانِ فِي الْإِسْلَامِ، يَلْحَظُ التَّمَيُّزَ الْوَاضِحَ الَّذِي سَبَقَ بِهِ الْإِسْلَامُ، مَا تَفَتَّقَتْ عَنْهُ أَفْكَارُ الْبَشَرِ فِي مَبَادِئِ حُقُوقِهِمْ؛ مِنْ حَيْثُ الشُّمُولُ وَالسَّعَةُ وَالْعُمْقُ، وَمُرَاعَاةُ حَاجَاتِ الْإِنْسَانِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي تُحَقِّقُ لَهُ الْمَنَافِعَ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الْمَضَارَّ.

وَيَتَّضِحُ مِنَ الدِّرَاسَةِ الْمَوْضُوعِيَّةِ الْمُتَجَرِّدَةِ عَنِ الْأَهْوَاءِ أَنَّهُ: «لَيْسَ هُنَاكَ دِينٌ مِنَ الْأَدْيَانِ أَوْ شَرِيعَةٌ مِنَ الشَّرَائِعِ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَفَاضَتْ فِي تَقْرِيرِ هَذِهِ الْحُقُوقِ، وَتَفْصِيلِهَا وَتَبْيِينِهَا، وَإِظْهَارِهَا فِي صُورَةٍ صَادِقَةٍ مِثْلَمَا فَعَلَ الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ».

*** تَحْرِيمُ النَّبِيِّ ﷺ قَتْلَ الْمَدَنِيِّينَ:**

إِذَا تَأَمَّلْتَ مَوْقِفَ الْإِسْلَامِ مِنَ امْتِدَادِ الْحَرْبِ، وَالْقِتَالِ لِغَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ أَدْرَكْتَ عَظَمَةَ هَذَا الدِّينِ وَعُمْقَ سَمَاحَتِهِ، فَعِنْدَمَا يَأْتِي النَّهِيُ الْقَاطِعُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمِنْ خُلَفَائِهِ عَنِ اسْتِهْدَافِ: «النِّسَاءِ، وَالْوِلْدَانِ، وَالشُّيُوخِ، وَالزَّمْنَىٰ -يَعْنِي: أَصْحَابَ الْعَاهَاتِ-، وَالرُّهْبَانِ، وَالْفَلَّاحِينَ، وَالْأُجَرَاءِ»(١)؛ تَعْلَمُ عِنْدَئِذٍ الْمَوْقفَ الْحَقِيقِيَّ لِلْإِسْلَامِ مِنَ اسْتِهْدَافِ «الْمَدَنِيِّينَ» بِالْمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ.

---

(١) أَخْرَجَ أَحْمَد في «مُسْنَده» (رَقْم ٢٧٢٨) وَغَيرُه، مِن حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ، قَالَ: «**لَا تَقْتُلُوا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ**»، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ لِغَيرِهِ.

وأَخْرَجَ مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» رِوَايَةَ يَحْيَىٰ (٢/ ٤٤٧، رَقْم ١٠)، وسَعِيدِ بنِ مَنصورٍ في «سُنَنِهِ» (رَقْم ٢٣٨٣)، وَالطَّحَاوِيّ في «المُشكل» (٣/ ١٤٤)، والبَيْهَقِيُّ في «الكبرَىٰ» (٩/ رَقْم ١٨١٢٥ و١٨١٥٢)، من طُرُقٍ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَ جُيُوشًا إِلَىٰ الشَّام، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ -وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَاعِ-، قَالَ لَهُ: «**إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي هَذِهِ الصَّوَامِعِ فَاتْرُكُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا لَهُ أَنْفُسَهُمْ، وَإِنِّي مُوصِيكَ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا صَبِيًّا، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ، وَلَا تَجْبُنْ**»، وزاد في روايةٍ: «**وَلَا تَغْدِرْ، وَلَا تُمَثِّلْ**»، ورُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، وَالزَّمِنُ وَالْأَعْمَىٰ لَيْسَا مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ فَأَشْبَهَا الْمَرْأَةَ وَالشَّيْخَ الْهَرِمَ.

أَمَّا الفَلَّاحُ الذي لا يُقَاتِلُ ومِثْلُهُ أصحابُ الصنائِعِ، فقد قالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «**اتَّقُوا اللهَ فِي الْفَلَّاحِينَ فَلَا تَقْتُلُوهُمْ إِلَّا أَنْ يَنْصِبُوا لَكُمُ الْحَرْبَ**»، أَخْرَجَهُ سَعيدُ بنُ مَنصورٍ في «السُّنَنِ» (رَقْم ٢٦٢٥)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «الْمُصَنَّفِ» (رَقْم ٣٣١٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الكُبْرَىٰ» (٩/ رَقْم ١٨١٥٩)، بإِسْنَادٍ صَحِيح، وأَخْرَجَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (رَقْم ٣٣١٣٠)، وأَبُو =

إِذَا تَأَمَّلْتَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ: «النِّسَاءَ، الْوِلْدَانَ، الشُّيُوخَ، الْمَعْتُوهِينَ، الْأُجَرَاءَ، الْفَلَّاحِينَ، الرُّهْبَانَ، الْعَبِيدَ، الْوُصَفَاءَ»، إِذَا تَأَمَّلْتَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ؛ أَدْرَكْتَ أَنَّ هَؤُلَاءِ فِي مَجْمُوعِهِمْ يُمَثِّلُونَ مَنْ لَا يَنْتَصِبُونَ لِلْقِتَالِ، وَلَا يُشَارِكُونَ فِي وَقَائِعِهِ؛ وَهَلْ تَعْبِيرُ «الْمَدَنِيِّينَ» الْيَوْمَ لَهُ دَلَالَةٌ سِوَىٰ هَذَا؟!

وَمِنْ هُنَا جَاءَ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ بِحُرْمَةِ قَتْلِ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُمَانَعَةِ، أَوْ كَانَ مِنَ الْمَدَنِيِّينَ بِالْمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ.

وَهَذَا النَّهْيُ عَنِ اسْتِهْدَافِ الْمَدَنِيِّينَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُمَانَعَةِ لَمْ يَأْتِ نَتِيجَةَ اخْتِيَارٍ فِقْهِيٍّ، وَلَا تَرْجِيحٍ مَصْلَحِيٍّ، وَإِنَّمَا جَاءَ النَّصُّ عَلَىٰ الْمَنْعِ مِنَ اسْتِهْدَافِ أَغْلَبِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ بِبَيَانٍ نَبَوِيٍّ وَوَحْيٍّ إِلَهِيٍّ، مِمَّا يَرْفَعُ دَرَجَةَ هَذَا النَّهْيِ فِي نَفْسِ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ إِلَىٰ أَعْلَىٰ دَرَجَاتِ الْحَذَرِ مِنْ مُخَالَفَتِهِ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: «وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١). (*).

❀❀❀

=

يَعْلَىٰ فِي «مُسْنَدِه» (رَقْم ١٩١٧)، والبَيهَقِيُّ فِي «الكُبرَىٰ» (٩/ رَقْم ١٨١٦٠)، بإسنادٍ صَحِيح، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «**كُنَّا لَا نَقْتُلُ تُجَّارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**».

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٣٠١٤، ٣٠١٥)، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ١٧٤٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٢-٢٠١٥م.

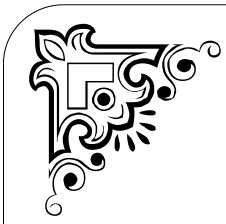

الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ

١- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المُمْتَحَنَة: ٨].

لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ بِسَبَبِ الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، أَنْ تَصِلُوهُمْ، وَتَعْدِلُوا فِيهِمْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَالْبِرِّ بِهِمْ؛ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَادِلِينَ، وَيُثِيبُهُمْ عَلَىٰ عَدْلِهِمْ، وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَحَبَّهُ اللهُ أَكْرَمَهُ، وَأَدْخَلَهُ فِي رَحْمَتِهِ.

﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المُمْتَحَنَة: ٩].

إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ بِسَبَبِ الدِّينِ، وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَعَاوَنُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوهُمْ أَصْدِقَاءَ وَأَنْصَارًا.

وَمَنْ يَتَّخِذُهُمْ أَنْصَارًا عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَحِبَّاءَ، فَأُولَئِكَ الْبُعَدَاءُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ هُمُ الظَّالِمُونَ لِأَنْفُسِهِمْ؛ حَيْثُ وَضَعُوا الْوَلَاءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَعَرَّضُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْعَذَابِ الشَّدِيدِ.

فَمَوَادَّةُ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ لِمُعَادِي اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمُعْلِنِي الْحَرْبِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ قَضِيَّةٌ تُنَاقِضُ الْإِيمَانَ؛ لِأَنَّ مِنْ مُقْتَضَىٰ الْإِيمَانِ مُعَادَاةَ مَنْ عَادَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ.

وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ غَيْرُ قَضِيَّةِ مُعَامَلَةِ الْكَافِرِينَ غَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ سَبَبٌ لِتَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَتَحْبِيبِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ فَيُسْلِمُونَ؛ حُبًّا فِي دِينِ اللهِ، وَإِعْجَابًا بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي يَتَحَلَّىٰ بِهَا أَتْبَاعُهُ.(*).

٢- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُنَّتِهِ:

قَالَ فِي «مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ فِي بَابِ: هَدْيِ النَّبِيِّ فِي الْمُعَامَلَاتِ»: كَانَ هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مُعَامَلَةِ أَوْلِيَاءِ اللهِ: الِاسْتِجَابَةَ التَّامَّةَ لِمَا أَمَرَهُ اللهُ بِهِ مِنْ صَبْرِ نَفْسِهِ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَأَلَّا تَعْدُو عَيْنَاهُ عَنْهُمْ، وَأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، وَيُشَاوِرَهُمْ فِي الْأَمْرِ، وَأَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَهْجُرَ مَنْ عَصَاهُ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ حَتَّىٰ يَتُوبَ وَيُرَاجِعَ طَاعَتَهُ، وَأَنْ يُقِيمَ الْحُدُودَ عَلَىٰ مَنْ أَتَىٰ بِمُوجِبَاتِهَا مِنْهُمْ، وَأَنْ يَكُونُوا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ سَوَاءً، شَرِيفُهُمْ وَضَعِيفُهُمْ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [سورة الممتحنة: ٩-١٠].

وَكَانَ ﷺ لَا يُوَالِي غَيْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ، وَبِكِتَابِهِ، وَبِرَسُولِهِ؛ هَدْيًا لِأُمَّتِهِ، وَاهْتِدَاءً بِهَدْيِ اللهِ تَعَالَىٰ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥-٥٦].

فَهَذَا كَانَ هَدْيُهُ فِي الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ الشَّرْعِيَّيْنِ.

وَأَمَّا فِي الْعَادَاتِ: فَكَانَ يُعَامِلُ الْجَمِيعَ بِإِحْسَانٍ؛ يَشْتَرِي مِنْهُمْ، وَيَسْتَعِيرُ، وَيَعُودُ مَرِيضَهُمْ، وَيَقْبَلُ هَدِيَّتَهُمْ، وَيَسْتَعْمِلُهُمْ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِأَمْرِ اللهِ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنْ الِاعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ بِنَهْيِ اللهِ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢]. (*).

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ بِالرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ فِيهَا النُّورُ وَالْهُدَىٰ، وَفِيهَا الْعَفَافُ وَالْعِفَّةُ، وَكَانَ النَّاسُ قَبْلَ ذَلِكَ كَالْحُمُرِ يَتَسَافَدُونَ، تَخْتَلِطُ أَنْسَابُهُمْ، وَلَا

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - مُحَاضَرَة ١١ - الأربعاء ٢٥ من جمادىٰ الأولىٰ ١٤٣٥هـ الموافق ٢٦-٣-٢٠١٤م.

يُرَاعُونَ فِي أَحَدٍ عِرْضًا وَلَا حُرْمَةً، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ الضَّعِيفَ، يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ، وَيَئِدُونَ الْبَنَاتِ، وَيَجُورُونَ وَيَظْلِمُونَ.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّهُمْ كَانُوا بِاللهِ يَكْفُرُونَ، وَكَانُوا بِالْإِلَهِ الْحَقِّ يُشْرِكُونَ، فَأَخْرَجَهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ هَذِهِ الظُّلُمَاتِ الْمُتَكَاثِفَاتِ كُلِّهَا بِمَقْدَمِ الرَّسُولِ ﷺ.

نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ مِنْ هَاشِمِ ... إِلَى الذَّبِيحِ دُونَ شَكٍّ يَنْتَمِي
أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَيْنَا مُرْشِدَا ... وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَهُدَى
مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ الْمُطَهَّرَهْ ... هِجْرَتُهُ لِطَيْبَةَ الْمُنَوَّرَهْ
بَعْدَ أَرْبَعِينَ بَدَأَ الْوَحْيُ بِهِ ... ثُمَّ دَعَا إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ
عَشْرَ سِنِينَ أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا ... رَبًّا تَعَالَى شَأْنُهُ وَوَحِّدُوا
وَكَانَ قَبْلَ ذَاكَ فِي غَارِ حِرَا ... يَخْلُو بِذِكْرِ رَبِّهِ عَنِ الْوَرَى
وَبَعْدَ خَمْسِينَ مِنَ الْأَعْوَامِ ... مَضَتْ لِعُمْرِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
أَسْرَى بِهِ اللهُ إِلَيْهِ فِي الظُّلَمْ ... وَفَرَضَ الْخَمْسَ عَلَيْهِ وَحَتَمْ
وَبَعْدَ أَعْوَامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ ... مِنْ بَعْدِ مِعْرَاجِ النَّبِيِّ وَانْقَضَتْ
أُوذِنَ بِالْهِجْرَةِ نَحْوَ يَثْرِبَا ... مَعْ كُلِّ مُسْلِمٍ لَهُ قَدْ صَحِبَا
وَبَعْدَهَا كُلِّفَ بِالْقِتَالِ ... لِشِيعَةِ الْكُفْرَانِ وَالضَّلَالِ
حَتَّى أَتَوْا لِلدِّينِ مُنْقَادِينَا ... وَدَخَلُوا فِي السِّلْمِ مُذْعِنِينَا
وَبَعْدَ أَنْ قَدْ بَلَّغَ الرِّسَالَهْ ... وَاسْتَنْقَذَ الْخَلْقَ مِنَ الْجَهَالَهْ

وَأَكْمَلَ اللهُ بِهِ الْإِسْلَامَا وَقَامَ دِينُ الْحَقِّ وَاسْتَقَامَا
قَبَضَهُ اللهُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَىٰ سُبْحَانَهُ إِلَىٰ الرَّفِيقِ الْأَعْلَىٰ
نَشْهَدُ بِالْحَقِّ بِلَا ارْتِيَابِ بِأَنَّهُ الْمُرْسَلُ بِالْكِتَابِ
وَأَنَّهُ بَلَّغَ مَا قَدْ أُرْسِلَا بِهِ وَكُلٌّ مَا إِلَيْهِ أُنْزِلَا
وَكُلُّ مَنْ مِنْ بَعْدِهِ قَدِ ادَّعَىٰ نُبُوَّةً فَكَاذِبٌ فِيمَا ادَّعَىٰ
فَهُوَ خِتَامُ الرُّسْلِ بِاتِّفَاقِ وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ(*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «نَبِيُّنَا مُحَمَّد ﷺ»- الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٣ هـ/ ٢١-٠٩-٢٠١٢ م.

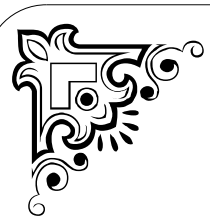

تَحْرِيمُ النَّبِيِّ ﷺ امْتِهَانَ الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ

الْإِسْلَامُ يَحْتَرِمُ النَّفْسَ الْإِنْسَانِيَّةَ وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً، وَيَحْتَرِمُ الْجَسَدَ الْإِنْسَانِيَّ وَلَوْ كَانَ مَقْتُولًا عَلَىٰ الْكُفْرِ؛ فَإِنَّهُ يَنْهَىٰ عَنِ الْمُثْلَةِ، عِنْدَمَا تَشْتَبِكُ الرِّمَاحُ، وَعِنْدَمَا تَتَشَابَكُ الْأَسِنَّةُ، وَعِنْدَمَا تُسَلُّ السُّيُوفُ لَامِعَةً؛ يَأْتِي النَّهْيُ عَنِ الْمُثْلَةِ؛ لِأَنَّ حَامِلَ السَّيْفِ وَمُسَدِّدَ الرُّمْحِ لَا يَخْبِطُ بِهِ خَبْطَ عَشْوَاءَ، وَإِنَّمَا هُوَ فَاعِلٌ بِذَلِكَ بِقُدْرَةِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ مِنْهَاجِ نَبِيِّنَا الْأَمِينِ ﷺ، «**لَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَخُونُوا وَلَا تَغُلُّوا**»(١)، فَنَهَىٰ عَنِ الْمُثْلَةِ، نَهَىٰ عَنْ أَنْ يُمَثَّلَ بِقَتِيلٍ؛ تُشَوَّهُ صُورَتُهُ أَوْ تُمَزَّقُ أَعْضَاؤُهُ أَوْ يُعْبَثُ بِجُثَّتِهِ.

فَنَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ امْتِهَانِ الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَإِنْ كَانَ فِي سَاحَةِ الْحَرْبِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْكُفْرِ، وَبَيْنَ الْهُدَىٰ وَالضَّلَالِ، ثُمَّ يَأْمُرُ الْمُسْلِمِينَ بِأَلَّا يَدَعُوا جُثَثَ الْكَافِرِينَ نَهْبًا لِجَوَارِحِ الطَّيْرِ وَسِبَاعِ الْأَرْضِ، وَإِنَّمَا تُخَدُّ لَهُمُ الْأَخَادِيدُ، ثُمَّ يُلْقَوْا فِيهَا، ثُمَّ يُهَالُ عَلَيْهِمُ التُّرَابُ؛ احْتِرَامًا لِذَلِكَ الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ وَإِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ صَاحِبُهُ كَافِرًا كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ طَوَاغِيتِ قُرَيْشٍ الَّذِينَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ١٧٣١)، مِنْ حَدِيث: بُرَيْدَةَ رضي الله عنه.

قُتِلُوا بِـ(بَدْرٍ)، وَجِيءَ بِهِمْ، فَجُعِلُوا فِي الْقَلِيبِ، وَكَانَ جَافًّا يَابِسًا، ثُمَّ أُهِيلَ عَلَيْهِمُ التُّرَابُ، وَجُعِلَتْ عَلَيْهِمُ الْحِجَارَةُ(١).

النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِعَدَمِ التَّمْثِيلِ بِالْقَتْلَىٰ، وَيَأْمُرُ ﷺ بِأَنْ يُحْتَرَمَ الْإِنْسَانُ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ.(*).

❀❀❀

(١) أخرج مُسْلِم (رَقْم ٢٨٧٤)، من حَدِيث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، تَرَكَ قَتْلَىٰ بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ**»، والحَدِيث بنحوه في «الصَحِيحين» من حَدِيث: ابن مسعود رضي الله عنه.

قال النَّوَوِيّ في «شرح صَحِيح مُسْلِم» (١٧/ ٢٠٧): «الْقَلِيبُ: الْبِئْرُ الْمَطْوِيَّةُ بِالْحِجَارَةِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خِطَابٌ إِلَىٰ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» - ١٢ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٣٠هـ الْمُوَافِقُ ٥-٦-٢٠٠٩م.

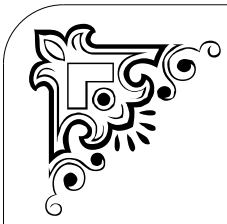

النَّبِيُّ ﷺ رَحْمَةٌ وَهِدَايَةٌ لِلْعَالَمِينَ

*** أَرْسَلَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ لِلنَّاسِ جَمِيعًا:**

قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [سبأ: ٢٨].

وَمَا أَرْسَلْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا فِي حَالِ كَوْنِكَ مُرْسَلًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا، حَالَةَ كَوْنِكَ مَعَ تَبْلِيغِكَ رِسَالَةَ رَبِّكَ بَشِيرًا لِمَنْ آمَنَ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ الْخَالِدَةِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ يَوْمَ الدِّينِ، مَعَ أَنْوَاعِ ثَوَابٍ مُعَجَّلٍ فِي الدُّنْيَا.

وَنَذِيرًا لِمَنْ كَفَرَ وَأَعْرَضَ عَنْ الِاسْتِجَابَةِ بِالشَّقَاءِ الْأَبَدِيِّ بِعَذَابٍ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الدِّينِ، مَعَ أَنْوَاعِ عِقَابٍ مُعَجَّلٍ فِي الدُّنْيَا، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ صِدْقَكَ وَلَا عُمُومَ رِسَالَتِكَ، وَلَا يَعْلَمُونَ حَقَائِقَ الدِّينِ الَّذِي تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ لِئَلَّا يَصْرِفَهُمْ هَذَا الْعِلْمُ عَمَّا هُمْ فِيهِ مِنْ تَحْقِيقِ أَهْوَائِهِمْ وَتَحْصِيلِ شَهَوَاتِهِمْ وَمَطَالِبِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْعَاجِلَةِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [سورة سبأ: ٢٨].

*** أَرْسَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَبِيَّهُ ﷺ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى التَّوْحِيدِ:**

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وَمَا اصْطَفَيْنَاكَ نَبِيًّا يُوحَىٰ إِلَيْهِ، وَمَا اخْتَرْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ رَسُولًا لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَخَاتَمًا لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ؛ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، بِسَبَبِ حِرْصِكَ الشَّدِيدِ عَلَىٰ إِنْقَاذِهِمْ مِنْ شَقَاءِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَىٰ أَنْ يَظْفَرُوا بِالنَّعِيمِ الْأَبَدِيِّ الْخَالِدِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

وَهُوَ ﷺ رَحْمَةٌ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ لَهُمْ وَيُبَلِّغُهُمْ أَعْظَمَ دِينٍ إِذَا اتَّبَعُوهُ وَعَمِلُوا بِمَا فِيهِ؛ يُنْجِيهِمْ مِنْ شَقَاءِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، وَيُظْفِرُهُمْ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٨].

قُلْ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَنْ تُبَلِّغُهُمْ دِينَ اللهِ: إِنَّ الَّذِي يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي الَّذِي بَعَثَنِي رَسُولًا لِلْعَالَمِينَ هُوَ: مَا إِلَهَكُمُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ، وَأَنْتُمْ جَمِيعًا مَدْعُوُّونَ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْقَادُونَ لِمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ بِإِخْلَاصِ التَّوْحِيدِ وَالِاسْتِسْلَامِ للهِ سُبْحَانَهُ، فَتَعْبُدُونَهُ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة الأنبياء: ١٠٨].

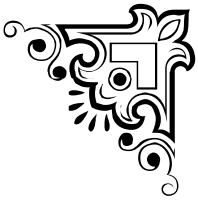

نَبِيُّكُمْ ﷺ كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا مَعَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ

النَّبِيُّ ﷺ كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، فَالرَّسُولُ ﷺ أَحْسَنُ النَّاسِ خُلُقًا بِالْإِجْمَاعِ، بَلْ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ هُوَ الَّذِي قَرَّرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، قَالَ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وَتَأَمَّلْ فِي «عَلَىٰ» هَذِهِ الَّتِي تَكُونُ لِلِاسْتِعْلَاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ، فَالنَّبِيُّ ﷺ فَوْقَ الذِّرْوَةِ الشَّمَّاءِ مِنَ الْخُلُقِ الْعَظِيمِ -صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ-.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُخَالِطُ النَّاسَ بِالْجَمِيلِ وَالْبِشْرِ، وَاللُّطْفِ وَتَحَمُّلِ الْأَذَىٰ، مُشْفِقًا عَلَيْهِمْ، حَلِيمًا بِهِمْ، صَبُورًا عَلَيْهِمْ، تَارِكًا لِلتَّرَفُّعِ وَالِاسْتِطَالَةِ عَلَيْهِمْ، مُتَجَنِّبًا لِلْغِلْظَةِ وَالْغَضَبِ وَالْمُؤَاخَذَةِ ﷺ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»، بَابٌ: مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مُحَاضَرَة ٥٧ - الثلاثاء ٢٦ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٥هـ الْمُوَافِق ٢٤-٦-٢٠١٤م.

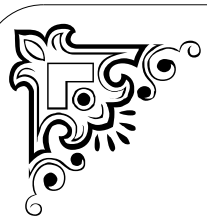

أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا(*)

الْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ﷺ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَزَّارُ(٢) مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «**أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ**».

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ أَيَّامَ الْعَشْرِ هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا بِلَا اسْتِثْنَاءٍ.

(*) أُلْقِيَتْ هَذِهِ الْمُحَاضَرَة يَوْمَ الْجُمُعَة: ٣٠ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٩هـ، الْمُوَافِق: ٢٨-١١-٢٠٠٨م.

(٢) «**مسند البزار**» كما في زوائده: ٢/ ٢٨-٢٩، رقم (١١٢٨)، وأخرجه أيضا: الفاكهي في «**أخبار مكة**»: ٣/ ٨-٩، رقم (١٧٠١)، وأبو يعلىٰ في «**المسند**»: ٤/ ٦٩-٧٠، رقم (٢٠٩٠)، وأبو عوانة في «**المستخرج**»: ٨/ ٢١٣-٢١٤ و٢٢١، والطحاوي في «**شرح المشكل**»: ٧/ ٤١٨-٤١٩، رقم (٢٩٧٣)، وابن حبان في «**الصحيح**» بترتيب ابن بلبان: ٩/ ١٦٤، رقم (٣٨٥٣)، والطبراني في «**فضل عشر ذي الحجة**»: ص٣٥-٣٦.
وفي رواية: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ**».
والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: ٢/ ٣٢، رقم (١١٥٠).

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ»(١) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ**»؛ يَعْنِي: أَيَّامَ الْعَشْرِ.

قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ؟!

قَالَ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**».

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ -أَيْضًا- ذَلِكَ الْمَعْنَىٰ الَّذِي هُوَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْأَعْمَالُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَحَبَّ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَأَفْضَلَ فِي مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ مِنْ نَظَائِرِهَا فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْعَشْرِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الزَّمَانَ مَحْبُوبٌ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُفَضَّلٌ.

وَاللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فَاضَلَ بَيْنَ الْأَزْمَانِ؛ فَجَعَلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرَ اللَّيَالِي، وَجعَلَ يَوْمَ النَّحْرِ أَفْضَلَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَقِيلَ: هُوَ يَوْمُ عَرَفَةَ؛ لِأَنَّهُ مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ أَذَلَّ وَلَا أَدْحَرَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ(٢)، وَإِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا لَيَدْنُو عَشِيَّةَ

---

(١) «**صحيح البخاري**»: ٢/ ٤٥٧، رقم (٩٦٩)، وأخرجه أيضا: أبو داود في «**السنن**»: ٢/ ٣٢٥، رقم (٢٤٣٨) واللفظ له.

وفي رواية للطبراني في «**المعجم الأوسط**»: ٧/ ٩، رقم (٦٦٩٦)، بلفظ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ**».

(٢) أخرج مالك في «**الموطأ**» رواية يحيىٰ: ١/ ٤٢٢، رقم (٢٤٥)، ومن طريقه: عبد الرزاق في «**المصنف**»: ٤/ ٣٧٨ و٥/ ١٧، والفاكهي في «**أخبار مكة**»: ٥/ ٢٦، رقم (٢٧٦٢)، =

عَرَفَةَ يُبَاهِي بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ الْمَلَائِكَةَ؛ يَقُولُ: «مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟»(١).

وَلَكِنَّ الَّذِي إِلَيْهِ الْمَصِيرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ يَوْمَ النَّحْرِ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَامِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ سَالِمٌ مِنَ الْمُعَارَضَةِ.

وَفَضَّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْعَشْرَ الْأُوَلَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ عَلَىٰ سَائِرِ أَيَّامِ الْعَامِ، وَفَضَّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَعْضَ الْأَمْكِنَةِ عَلَىٰ بَعْضٍ؛ فَجَعَلَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فَضْلًا وَأَجْرًا، وَجَعَلَ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِأَلْفِ صَلَاةٍ(٢).

=

والطبري في «**جامع البيان**»: ١٠/ ١٩، والطبراني في «**فضل عشر ذي الحجة**»: ص٤٥، بإسناد صحيح، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ، مرسلا، قال:

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا، هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ وَلَا أَدْحَرُ وَلَا أَحْقَرُ وَلَا أَغْيَظُ، مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا رَأَىٰ مِنْ تَنَزُّلِ الرَّحْمَةِ وَتَجَاوُزِ اللهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ**،...».

(١) أخرج مسلم في «**الصحيح**»: ٢/ ٩٨٢، رقم (١٣٤٨)، من حديث: عَائِشَةَ، قالت: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**».

(٢) أخرج ابن ماجه في «**السنن**»: ١/ ٤٥١، رقم (١٤٠٦)، من حديث: جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ**».

والحديث صحح إسناده الألباني في «**الثمر المستطاب**»: ١/ ٥٠٧، وروي عن أبي الدرداء وابن الزبير وعائشة وأنس رضي الله عنهم بنحوه.

=

فَفَاضَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ، وَفَاضَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ الْأَزْمَانِ، وَفَاضَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ؛ فَجِبْرِيلُ هُوَ مُقَدَّمُ الْمَلَائِكَةِ، وَهُوَ الْأَمِينُ صَاحِبُ الْوَحْيِ إِلَىٰ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ مِنْ لَدُنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَفَاضَلَ اللهُ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ؛ فَجَعَلَ أَشْرَفَهُمْ مُحَمَّدًا ﷺ؛ فَهُوَ خَيْرُ الرُّسُلِ وَأَفْضَلُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي صَلَّىٰ بِهِمْ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْمِعْرَاجِ؛ فَهُوَ ﷺ إِمَامُهُمْ وَمُقَدَّمُهُمْ، وَهُوَ صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ الْعُظْمَىٰ ﷺ.

وَفَاضَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَجَعَلَ أَكْرَمَهُمْ عِنْدَهُ أَتْقَاهُمْ، وَمَيَّزَهُمْ بِالتَّقْوَىٰ وَالطَّاعَةِ وَالْإِنَابَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ.

وَفَضَّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الكُتُبَ الْمُنَزَّلَةَ مِنْ لَدُنْهُ -سُبْحَانَهُ- بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ؛ فَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ هُوَ أَشْرَفُ مَا أَنْزَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْكُتُبِ؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَوْحَىٰ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ إِلَىٰ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ لِخَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ فَقَدْ فَاضَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ الْأُمَمِ؛ فَجَعَلَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ آخِرَ الْأُمَمِ زَمَانًا وَأَوَّلَهَا وَأَعْلَاهَا مَقَامًا.

فَالْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَنَا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ -كَمَا فِي «الْمُسْنَدِ»(١) وَغَيْرِهِ، وَهُوَ ثَابِتٌ

=

وشطر الحديث الأول في «الصحيحين» من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، وفي «صحيح مسلم» من رواية ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم.

(١) «**مسند الإمام أحمد**»: ٣/ ٣٣٧ و ٣٨٧، وأخرجه أيضا: ابن أبي شيبة في «**المصنف**»:
=

صَحِيحٌ- قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ مُوسَىٰ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**».

فَلَوْ كَانَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ زَمَانًا وَوُجُودًا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

فَفَضَّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذِهِ الْأَيَّامَ الْعَشْرَ عَلَىٰ سَائِرِ أَيَّامِ الْعَامِ.

النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ**».

وَيَقُولُ ﷺ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ**»؛ يَعْنِي الْعَشْرَ الْأُوَلَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

فَقَالَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم -وَقَدِ اسْتَشْكَلُوا ذَلِكَ بَعْضَ الِاسْتِشْكَالِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَفْهَمُوا مَقْصِدَ النَّبِيِّ ﷺ-، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟!

يَعْنِي: لَوْ أَنَّ عَمَلًا دُونَ الْجِهَادِ وَقَعَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، هُوَ خَيْرٌ مِنَ الْجِهَادِ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْأَيَّامِ يَا رَسُولَ اللهِ؟

فَهَذَا وَجْهٌ عِنْدَ شُرَّاحِ الْحَدِيثِ.

=

٩/ ٤٧، والدارمي في «**المسند**»: ١/ ٤٠٣، رقم (٤٤٩)، والبزار كما في «**الزوائد**»: ١/ ٧٨ - ٧٩، رقم (١٢٤)، وابن أبي عاصم في «**السنة**»: ١/ ٢٧، رقم (٥٠)، من حديث: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَىٰ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ، وَقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَىٰ كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**».

والحديث حسنه الألباني في «**إرواء الغليل**»: ٦/ ٣٤، رقم (١٥٨٩).

وَوَجْهٌ آخَرُ؛ وَهُوَ: أَنَّ الْجِهَادَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ يُفَوِّتُ الْحَجَّ، وَالْجِهَادُ فِي غَيْرِهَا لَا يُفَوِّتُهُ، فَظَنَّ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم أَنَّ الْجِهَادَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْأَيَّامِ يَكُونُ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ إِذْ يُفَوِّتُ الْحَجَّ عَلَىٰ الْمُجَاهِدِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**»، ثُمَّ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ حَالَةً هِيَ خَارِجُ الْمُقَارَنَةِ، قَالَ: «**إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِلَّا مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ** -وَهِيَ بِمَعْنَىٰ الرِّوَايَةِ الْأُولَىٰ- **فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**»(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ عِظَمَ قَدْرِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْأَيَّامِ الْعَشْرِ الْأُولَىٰ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا يُضَارِعُهَا أَمْثَالُهَا تَقَعُ فِي غَيْرِهَا بِحَالٍ.

❀❀❀

(١) تقدم تخريجه.

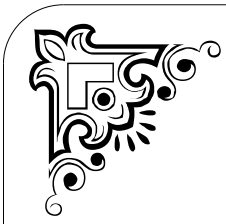

الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

لَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي مَسْأَلَةِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِوُقُوعِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِيهِنَّ.

وَتَوَسَّطَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَقَالَ(١): «إِنَّ أَيَّامَ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ خَيْرٌ مِنْ لَيَالِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ».

وَالْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَيَّامَ إِذَا أُطْلِقَتْ دَخَلَتْ فِيهَا اللَّيَالِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ**»؛ فَأَطْلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَتِ اللَّيَالِي تَبَعًا.

وَمَوْطِنُ الْمُقَارَنَةِ: أَنَّ الْعَشْرَ الْأُوَلَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ فِيهَا يَوْمُ التَّرْوِيَةِ -وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ- حَيْثُ يَتَرَوَّىٰ الْحَجِيجُ قَبْلَ ذَهَابِهِمْ إِلَىٰ مِنًى،

(١) «**زاد المعاد**»: ١/ ٥٧.

أَوْ كَمَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّمَا سُمِّيَ بِيَوْمِ التَّرْوِيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَ فِيهِ بِالْمَاءِ عَلَىٰ ظُهُورِ الرَّوَايَا -جَمْعُ رَاوِيَةٍ- وَهِيَ النُّوقُ يُؤْتَىٰ بِالْمَاءِ عَلَىٰ ظُهُورِهَا مَحْمُولًا فِي الْقِرَبِ مِنَ الْآبَارِ، وَحَيْثُ هُوَ.

فَكَانُوا يَتَزَوَّدُونَ بِالْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبُوا إِلَىٰ مِنًىٰ فِي هَذَا الْيَوْمِ(١)، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ فَسُمِّيَ بـ **(يَوْمِ التَّرْوِيَةِ)**، وَيَذْهَبُ فِيهِ الْحَجِيجُ إِلَىٰ مِنًىٰ يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ قَصْرًا مِنْ غَيْرِ جَمْعٍ، وَيُصَلُّونُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ قَصْرًا لِلْعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ جَمْعٍ، ثُمَّ يَبِيتُونَ بِمِنًىٰ، ثُمَّ إِذَا مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ -وَقَد صَلُّوا الْفَجْرَ- تَوَجَّهُوا إِلَىٰ عَرَفَاتٍ فِي الْيَوْمِ التَّاسِعِ.

وَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ فَضْلُهُ، كَبِيرٌ أَجْرُ مَنْ صَامَهُ للهِ جَلَّوَعَلَا، حَيْثُ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٢) -وَأَخْرَجَهُ غَيْرُهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «**يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ**».

---

(١) أخرج الفاكهي في «**أخبار مكة**»: ٣/ ١٨٩، رقم (١٩٥٤ و١٩٥٥)، وإبراهيم الحربي في «**غريب الحديث**»: ٢/ ٧٨٠، بإسناد صحيح، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَرَوَّوْنَ مِنَ الْمَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ بِعَرَفَةَ مَاءٌ»، وروي عن الأعمش والشعبي بنحوه.

وانظر: «**العين**»: ٨/ ٣١٢، و«**تهذيب اللغة**»: ١٥/ ٢٢٥، و«**الصحاح**»: ٦/ ٢٣٦٤، و«**لسان العرب**»: ١٤/ ٣٤٧.

(٢) «**صحيح مسلم**»: ٢/ ٨١٨ - ٨٢٠، رقم (١١٦٢).

وَالنَّبِيُّ ﷺ -كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَىٰ- قَالَ: «**صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ**».

وَفِي هَذَا الْيَوْمِ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ -وَرَوَتْ ذَلِكَ عَنْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(١)- قَالَ ﷺ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ..**».

فَهَذَا هُوَ أَكْبَرُ مَوْسِمٍ يُعْتِقُ اللهُ فِيهِ أَهْلَ الطَّاعَةِ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ مَذْكُورُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَرَكُوا دِيَارَهُمْ، وَخَلَّفُوا أَهْلِيهِمْ وَأَحِبَّائِهِمْ وَرَاءَهُمْ، وَخَرَجُوا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُلَبِّينَ، وَتَجَمَّعُوا فِي صَعِيدِ عَرَفَاتٍ يَدْعُونَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُخْلِصِينَ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**».

وَصِفَةُ الدُّنُوِّ حَقٌّ عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا، عَلَىٰ الْكَيْفِيَّةِ الَّتِي تَلِيقُ بِاللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيُعْتِقُ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ مِنْ خَلْقِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوَحِّدِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُنِيبِينَ الْمُخْبِتِينَ مَا لَا يَقَعُ مِثْلُهُ فِي أَيَّامِ الْعَامِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

---

(١) «صحيح مسلم»: ٢/ ٩٨٢، رقم (١٣٤٨). بلفظ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**».

وقد صح حديث نزول الرب عَزَّ وَجَلَّ عَشِيَّةَ عرفة إلىٰ السماء الدنيا، من حديث: جابر بن عبد الله وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

فَفِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ: يَوْمُ التَّرْوِيَةِ.

وَفِيهَا: يَوْمُ عَرَفَةَ؛ وَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ جَلِيلُ الْقَدْرِ جِدًّا.

وَفِيهَا: يَوْمُ النَّحْرِ؛ وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ، وَفِيهِ يَنْحَرُ الْحَجِيجُ بَعْدَ أَنْ يَدْفَعُوا مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ إِلَىٰ مِنًى بَعْدَ أَنْ تُسْفِرَ الشَّمْسُ، يَظَلُّونَ فِي الدُّعَاءِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّىٰ إِذَا مَا دَنَا الْإِسْفَارُ جِدًّا دَفَعُوا إِلَىٰ مِنَىٰ لِرَمْيِ الْجَمْرَةِ -جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ الْكُبْرَىٰ- وَعِنْدَهَا تَنْقَطِعُ التَّلْبِيَةُ، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ أَعْمَالٌ لِلْحَجِّ هِيَ مُعْظَمُ مَا فِي الْحَجِّ مِنْ أَعْمَالٍ.

فَالَّذِينَ نَظَرُوا إِلَىٰ الْأَيَّامِ، قَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَقَعُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

وَأَمَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ؛ فَفِيهَا لَيْلَةٌ لَا تُقَاوَمُ فِي فَضْلِهَا، هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لِمَنْ قَامَهَا للهِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، مُتَبَتِّلًا، مُنِيبًا، خَاشِعًا، وَقَدْ نَصَّ عَلَىٰ فَضْلِهَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر:٣].

وَلِذَلِكَ وَقَعَ التَّفَاضُلُ بَيْنَ الْعَشْرَيْنِ: الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالَّذِي فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ إِطْلَاقٌ لَا تَقْيِيدَ فِيهِ؛ فَدَخَلَتِ اللَّيَالِي فِي الْأَيَّامِ تَبَعًا.

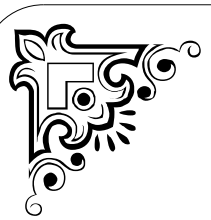

الِاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْعَشْرِ

هَذَا مَوْسِمٌ عَظِيمٌ جِدًّا، بَلْ هُوَ أَكْبَرُ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ فِي الْعَامِ؛ وَهُوَ الْعَشْرُ الْأَوَائِلُ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ الَّذِي رَوَىٰ الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، اجْتَهَدَ فِي الْعِبَادَةِ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهِ(١)، وَهَذَا مِنْ فِقْهِهِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ وَتَلَقَّاهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَدْخُلُ فِيهِ: الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالصِّيَامُ، وَالدُّعَاءُ، وَالذِّكْرُ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَالْعَطْفُ عَلَىٰ الْمَسَاكِينِ وَالْأَيْتَامِ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، وَمُذَاكَرَةُ الْعِلْمِ وَبَثُّهُ، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ، فَكُلُّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

---

(١) أخرجه الدارمي في «**المسند**»: ٢/ ١١١٣-١١١٤، رقم (١٨١٥)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: ٥/ ٣٠٩، رقم (٣٤٧٦)، من طريق القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَا مِنْ عَمَلٍ أَزْكَىٰ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ خَيْرٍ يَعْمَلُهُ فِي عَشْرِ الْأَضْحَىٰ**». الحديث، وزاد: «وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ إِذَا دَخَلَ أَيَّامُ الْعَشْرِ اجْتَهَدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا حَتَّىٰ مَا يَكَادُ يَقْدِرُ عَلَيْهِ».

والحديث حسَّنَ إسناده الألباني في «**إرواء الغليل**» ٣/ ٣٩٨، رقم (٨٩٠).

فَكُلُّ مَا هُوَ مَحْبُوبٌ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَشْرُوعٌ إِذَا أَتَىٰ بِهِ الْعَبْدُ وَقَدْ تَوَفَّرَ فِيهِ شَرْطَا قَبُولِ الْعَمَلِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِذَا مَا وَقَعَ ذَلِكَ عَلَىٰ هَذِهِ الصِّفَةِ، وَهُوَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَالْعَمَلُ لَا يُتَقَبَّلُ عِنْدَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَّا إِذَا كَانَ للهِ خَالِصًا؛ فَلَمْ تُخَالِطْهُ سُمْعَةٌ وَلَا شَهْوَةٌ بِإِرَاءَةِ النَّاسِ الْعَمَلَ وَإِطْلَاعِهِمْ عَلَيْهِ، وَهُوَ الرِّيَاءُ، وَكَذَلِكَ التَّسْمِيعُ حَيْثُ يَسْمَعُ مَنْ يَسْمَعُ بِمَا أَتَىٰ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ، فَالتَّسْمِيعُ لِلسَّمْعِ، وَالرِّيَاءُ لِلرُّؤْيَا.

فَإِذَا جَاءَ الْعَمَلُ خَالِصًا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَيْسَ لِغَيْرِ اللهِ فِيهِ شَيْءٌ وَتَوَفَّرَ فِيهِ الشَّرْطُ الثَّانِي وَهُوَ مُتَابَعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ كَانَ مَقْبُولًا عِنْدَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهَذِهِ الْفُرْصَةُ اللَّائِحَةُ إِذَا مَرَّتْ قَدْ لَا تَعُودُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَدْرِي مَا يَكُونُ فِي غَدٍ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ عُمُرَهُ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ مَضْرُوبًا عَلَيْهِ بِالْأَجَلِ الْحَتْمِ اللَّازِمِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ.

فَإِذَا آتَىٰ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مُسْلِمًا هَذِهِ الْفُرْصَةَ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي اقْتِنَاصِهَا وَاهْتِبَالِهَا، وَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ حَثِيثَ السَّعْيِ لِتَحْصِيلِهَا وَعَدَمِ تَفْوِيتِهَا، فَعَلَيْهِ أَنْ يُقْبِلَ عَلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ، وَأَنْ يَنْخَلِعَ وَيَنْسَلِخَ مِنَ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ، وَأَنْ يَرُدَّ الْمَظَالِمَ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا، وَأَنْ يَسْتَرْضِيَ الْخُصُومَ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا للهِ مُتَّبِعًا لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ.

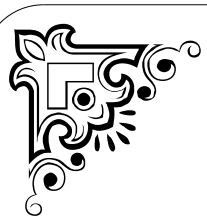

سُنَنٌ مَهْجُورَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأُضْحِيَةِ

النَّبِيُّ ﷺ دَلَّنَا عَلَىٰ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَغْفُلُ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الطَّيِّبِينَ، فَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ رَغَّبَ فِي الْأُضْحِيَةِ وَحَثَّ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَإِقْرَارِهِ ﷺ.

وَالْأَظْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْأُضْحِيَةَ وَاجِبَةٌ عَلَىٰ الْقَادِرِ عَلَيْهَا، وَهَذَا مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَإِلَيْهِ مَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْأُضْحِيَةَ -وَالْإِضْحِيَّةَ، وَكَذَلِكَ الضَّحِيَّةُ وَالْأَضْحَاةُ، فَفِيهَا أَرْبَعُ لُغَاتٍ- وَاجِبَةٌ عَلَىٰ الْقَادِرِ.

وَالْجُمْهُورُ عَلَىٰ أَنَّهَا سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ لِمَنْ كَانَ قَادِرًا.

وَالصَّوَابُ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَىٰ الْقَادِرِ عَلَيْهَا.

فَرَغَّبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا، وَأَتَىٰ بِهَا فِعْلًا، وَحَثَّ عَلَيْهَا قَوْلًا، وَأَقَرَّهَا إِقْرَارًا ﷺ، فَثَبَتَتْ مَشْرُوعِيَّتُهَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَثَبَتَتْ مَشْرُوعِيَّتُهَا بِالسُّنَّةِ بِجَمِيعِ صُوَرِهَا: قَوْلًا، وَفِعْلًا، وَإِقْرَارًا، وَبِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

وَحَضَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ أَمْرٍ يَغْفُلُ عَنْهُ النَّاسُ يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الشَّعِيرَةِ الظَّاهِرَةِ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [الحج:٣٢]؛

وَمَنْ شَعَائِرِ اللهِ الظَّاهِرَةِ، وَمِنْ سُنَنِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّتِي سَنَّهَا لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ سُنَّةً شَرْعِيَّةً فِي دِينِ اللهِ جَلَّوَعَلَا تُتَّبَعُ -وَهِيَ وَاجِبَةٌ- هَذِهِ الْأُضْحِيَةُ.

النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ -كَمَا فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(١)- أَنَّ: «**مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهَلَّ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعَرِهِ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّىٰ يُضَحِّيَ**».

وَالْأَظْهَرُ أَنَّ هَذَا النَّهِيُ لِلتَّحرِيمِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ مُضَحِّيًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَنِبَ الْأَخْذَ إِذَا أَهَلَّ هِلَالُ الْحِجَّةِ وَدَخَلَ الشَّهْرُ، أَلَّا يَأْخُذَ مِنْ ظُفُرِهِ وَلَا مِنْ شَعَرِهِ شَيْئًا مَا دَامَ مُضَحِّيًا حَتَّىٰ يُضَحِّيَ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَظْهَرُ الْأَقْوَالِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ النَّهْيَ لِلتَّحْرِيمِ.

وَاخْتَلَفُوا: هَلْ يَلْزَمُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ مُضَحِّيًا وَمَنْ كَانَ مُضَحًّىٰ عَنْهُ؟ أَمْ أَنَّ ذَلِكَ يَلْزَمُ الْمُضَحِّيَ وَحْدَهُ؟

قَوْلَانِ، وَعِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ مَنْ كَانَ مُضَحِّيًا، وَأَنَّ مَنْ يُضَحَّىٰ عَنْهُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا أَنْ يُمْسِكُوا عَنِ الْأَخْذِ مِنَ الْأَشْعَارِ وَالْأَبْشَارِ وَالْأَظْفَارِ حَتَّىٰ يُضَحِّيَ الْمُضَحِّي.

---

(١) «صحيح مسلم»: ٣/ ١٥٦٥ - ١٥٦٦، رقم (١٩٧٧).

وفي رواية له: «**إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا**»، وفي رواية: «...، **فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعَرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا**»، وفي رواية: «...، **فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعَرِهِ وَأَظْفَارِهِ**».

وَالْأُضْحِيَّةُ إِنَّمَا تَبْدَأُ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِيدِ فِي الْأَمْصَارِ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ، أَوْ بِمُرُورِ زَمَنٍ يُوَازِي ذَلِكَ فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي لَا يُصَلَّىٰ فِيهَا الْعِيدُ؛ كَأَهْلِ الْبَوَادِي وَغَيْرِهِمْ.

فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ الْوَقْتِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَذْبَحُ قَبْلَ الْوَقْتِ إِنَّمَا قَدَّمَ لِأَهْلِهِ لَحْمًا -كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ-: «**فَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ**»، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ -لَمَّا انْصَرَفَ- أَمَرَ مَنْ كَانَ قَدْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ غَيْرَهَا مَكَانَهَا(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ الزَّمَنَ الَّذِي تَقَعُ فِيهِ هَذِهِ الشَّعِيرَةُ الْعَظِيمَةُ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَبْدَأُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَالْخُطْبَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَا فَرَغَ قَدَّمَ أُضْحِيَّتَهُ ﷺ، وَكَانَ يَأْتِي بِهَا مَذْبُوحَةً هُنَالِكَ عِنْدَ الْمُصَلَّىٰ، وَيَبْدَأُ النَّاسُ فِي الذَّبْحِ بَعْدُ.

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١٠/ ١٩، رقم (٥٥٦٠)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٥٥٢-١٥٥٤، رقم (١٩٦١)، من حديث: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ**».
فَقَالَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللهِ! ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ؟
فَقَالَ: «**اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ -أَوْ تُوفِيَ- عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ**».
وفي رواية للبخاري: «...، **وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ**».

فَالْعُلَمَاءُ عَلَىٰ أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَىٰ مَا بَعْدَ الْخُطْبَةِ، إِلَىٰ مَا بَعْدَ ذَبْحِ الْإِمَامِ إِنْ كَانَ ذَابِحًا مُضَحِّيًا عِنْدَ الْمُصَلَّىٰ، ثُمَّ يُضَحِّي النَّاسُ بَعْدُ.

وَيَمْتَدُّ أَوَانُ الذَّبْحِ إِلَىٰ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنَ الْيَوْمِ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ - وَهُوَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ -، فَإِنَّ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ هُوَ الْحَادِي عَشَرَ، وَالثَّانِي عَشَرَ وَالثَّالِثَ عَشَرَ، وَقَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ وَهُوَ يَوْمُ الْعِيدِ.

فَزَمَانُ النَّحْرِ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِيدِ إِلَىٰ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهُوَ رَابِعُ أَيَّامِ الْعِيدِ فِي عُرْفِ الْمُعَاصِرِينَ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

كَانَتْ تُذْبَحُ ضُحًى، وَهَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ، وَأَنْ يَقَعَ الذَّبْحُ فِي يَوْمِ النَّحْرِ ضُحًى، وَمِنْهُ اشْتُقَّ اسْمُهَا؛ فَهِيَ الْأُضْحِيَّةُ، وَهِيَ الْأُضْحَاةُ، وَالضَّحِيَّةُ، وَالْإِضْحِيَّةُ، وَكُلّ ذَلِكَ إِنَّمَا اشْتُقَّ مِنْ وَقْتِ الضُّحَىٰ، وَأَدْنَىٰ الْمُلَابَسَاتِ كَانَ الْعَرَبُ يَأْخُذُونَ مِنْهَا تَسْمِيَةً، كَمَا سَمُّوا الدَّفْعَ إِلَىٰ الْمُزْدَلِفَةِ وَمَا يَكُونُ هُنَالِكَ مِنَ الْجَمْعِ، سَمُّوهَا «جَمْعًا»؛ لِأَنَّ الْحَجِيجَ عِنْدَمَا يُفِيضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَىٰ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ يَجْتَمِعُونَ هُنَالِكَ فِي الْمُزْدَلِفَةِ؛ فَسُمِّيَتْ «جمعًا»، وَهِيَ الْمُزْدَلِفَةُ وَالْمَشْعَرُ الْحَرَامُ.

فَإِذَنْ؛ هَذِهِ تُذْبَحُ ضُحًى.

النَّبِيُّ ﷺ دَلَّنَا عَلَىٰ أَنَّ مَنْ كَانَ مُضَحِّيًا، وَأَهَلَّ هِلَالُ الْحِجَّةِ وَدَخَلَ الشَّهْرُ أَنْ يُمْسِكَ عَنْ أَظْفَارِهِ وَشَعَرِهِ حَتَّىٰ يُضَحِّيَ؛ فَإِذَا وَقَعَتْ أُضْحِيَتُهُ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَأْخُذُ مَا شَاءَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَيَأْخُذُ مَا شَاءَ مِنْ شَعَرِهِ عَلَىٰ حَسَبِ مَا سَنَّهُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

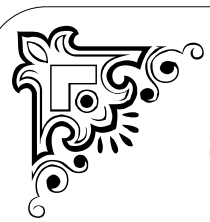

اسْتِقْبَالُ الْعَشْرِ بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ وَالِاتِّبَاعِ

الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِي الْأَيَّامِ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَثِيرٌ وَمُتَنَوِّعٌ، وَأَعْلَىٰ ذَلِكَ وَأَجْلَاهُ أَنْ يُطَهِّرَ الْمَرْءُ اعْتِقَادَهُ للهِ مِنْ دَرَنِ الشِّرْكِ وَالْكُفْرَانِ، وَأَنْ يُحَصِّلَ التَّوْحِيدَ الْحَقَّ، مُقْبِلًا عَلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْإِخْلَاصِ.

وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَسَّسَ الْمِلَّةَ عَلَىٰ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ، وَهُوَ تَوْحِيدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ فَلَا يَصِحُّ عَمَلٌ -وَلَا يُقْبَلُ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- لَمْ يَكُنْ مُؤَسَّسًا عَلَىٰ هَذَا الْأَصْلِ الْأَصِيلِ الَّذِي لِأَجْلِهِ خَلَقَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَلْقَ؛ فَإِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ لِتَوْحِيدِهِ بِعِبَادَتِهِ، وَصَرْفِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ جَلَّ وَعَلَا.

فَأَعْظَمُ مَا يَأْتِي بِهِ الْعَبْدُ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ -وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ إِذْ هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ- فَأَفْضَلُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَجْتَهِدُ فِي تَحْرِيرِ اعْتِقَادِهِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَعَلُّمِ التَّوْحِيدِ، يُقْبِلَ عَلَيْهِ وَيُحَصِّلُهُ، وَفِي مَعْرِفَةِ الشِّرْكِ لِيَبْتَعِدَ عَنْهُ، وَلِيَجْتَنِبَهُ، وَلِيُحَذِّرَ وَيُنَفِّرَ مِنْهُ.

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَقْبَلَ عَلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ مِنْ غَيْرِ تَوْحِيدٍ؛ فَهَذَا بَانٍ عَلَىٰ غَيْرِ أَسَاسٍ! وَهَذَا كَالَّذِي يُقِيمُ بِنَاءَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ، أَوْ كَالَّذِي يَبْنِي لَا عَلَىٰ مُتَحَرِّكِ الرِّمَالِ، بَلْ إِنَّهُ يَبْنِي عَلَىٰ الْمَاءِ! وَهَذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ

يَأْتِيَ مِنْ عَمَلِهِ خَيْرٌ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ لَا يَكُونُ صَالِحًا مُتَقَبَّلًا عِنْدَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَّا إِذَا تَوَفَّرَ فِيهِ الشَّرْطَانُ:

أَنْ يَكُونَ خَالِصًا مَبْنِيًّا عَلَىٰ التَّوْحِيدِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ، بَرِيئًا مِنَ الشِّرْكِ، وَمِنَ الرِّيَاءِ، وَمِنَ السُّمْعَةِ، وَمِنْ مُلَاحَظَةِ الْخَلْقِ بِعَيْنِ الْبَصِيرَةِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ خَالِصًا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيَكُونُ الْعَبْدُ فِيهِ مُتَّبِعًا لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ.

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يُحَرِّرَ هَذَا بَدْءًا؛ لِكَيْ يَبْنِي عَلَىٰ أَسَاسٍ مَتِينٍ؛ لِأَنَّهُ إِنْ بَنَىٰ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا الْأَسَاسِ فَلَا قِيمَةَ لِعَمَلِهِ بِالْمَرَّةِ! بَلْ إِنَّهُ رُبَّمَا كَانَ مُعَاقَبًا عَلَيْهِ، مُؤَاخَذًا بِهِ.

وَاللهُ إِنَّمَا خَلَقَنَا؛ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْأَصْلِ الْكَبِيرِ؛ وَهُوَ إِفْرَادُ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْعِبَادَةِ، وَإِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ، وَتَوْحِيدُ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَالْمِلَّةُ مُؤَسَّسَةٌ عَلَىٰ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ: أَلَّا يُعْبَدَ إِلَّا اللهُ، وَأَلَّا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

أَلَّا يُعْبَدَ إِلَّا اللهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

وَأَلَّا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ».

فَهَذَا هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ يَقُومُ عَلَىٰ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ: عَلَىٰ التَّوْحِيدِ، وَالِاتِّبَاعِ.

فَعَلَىٰ الْعَبْدِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَصْلِ، ثُمَّ فَلْيَبْنِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مَا شَاءَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ عَلَىٰ قَانُونِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُتَّبِعًا فِيهِ هَدْيَ نَبِيِّهِ، غَيْرَ مُبْتَدِعٍ فِي

شَيْءٍ مِنْ أُمُورِهِ، وَإِنَّمَا يَسِيرُ خَلْفَ الرَّسُولِ ﷺ يَقْتَفِي أَثَرَهُ.

وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ خَالِصًا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَقَدْ خَالَطَهُ الرِّيَاءُ، وَدَاخَلَتْهُ السُّمْعَةُ!

وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ صَالِحًا وَقَدْ مَازَجَتْهُ الْبِدْعَةُ!

وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ عَلَىٰ قَانُونِ الِاتِّبَاعِ، يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَفَّرَ فِيهِ سِتَّةُ شُرُوطٍ؛ وَهِيَ: أَنْ يَكُونَ خَالِصًا فِي سَبَبِهِ، وَجِنْسِهِ، وَزَمَانِهِ، وَمَكَانِهِ، وَكَمِّهِ، وَكَيْفِهِ.

فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي جِنْسِهِ مَشْرُوعًا؛ فَلَا يَتَعَبَّدْ عَبْدٌ بِالرَّهْبَانِيَّةِ وَيَقُولُ إِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَىٰ اللهِ!!

فَجِنْسُ الْعَمَلِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَشْرُوعًا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِمَّا شَرَعَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ.

لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ بِفَرَسٍ، نَقُولُ لَهُ: ابْتَدَعْتَ وَمَا أَحْسَنْتَ، وَلَا يُجْزِئُ عَنْكَ.

وَالْجِنْسُ الَّذِي حَدَّدَهُ اللهُ هُوَ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ: مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، مِنَ الْمَعْزِ وَالضَّأْنِ، عَلَىٰ حَسَبِ السِّنِّ، وَالْخُلُوِّ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي لَا تُجْزِئُ الْأُضْحِيَّةُ إِذَا مَا تَلَبَّسَتْ بِهَا أَوْ بِأَحَدِهَا.

فَلَا بُدَّ أَنْ يَأْتِيَ بِالْجِنْسِ الَّذِي شَرَعَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا تَجَاوَزَ مَا شَرَعَ اللهُ إِلَىٰ غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللهُ؛ فَقَدِ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَعَمَلُهُ

مَرْدُودٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُحَقِّقْ فِيهِ شَرْطَ الِاتِّبَاعِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ الدَّافِعُ لِلْعَمَلِ الشَّرْعِيِّ مَشْرُوعًا فِي أَصْلِهِ، مَشْرُوعًا فِي فَصْلِهِ، وَأَنْ يَكُونَ مَشْرُوعًا فِي جِنْسِهِ، وَكَمِّهِ، وَكَيْفِهِ، وَزَمَانِهِ، وَمَكَانِهِ؛ فَإِذَا اخْتَلَّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ السِّتَّةِ، لَا يَكُونُ الْعَبْدُ الَّذِي يَأْتِي بِالْعَمَلِ مُتَّبِعًا لِرَسُولِ اللهِ، بَلْ يَكُونُ مُتَّبِعًا لِهَوَاهُ، وَيَكُونُ مُبْتَدِعًا فِي دِينِ اللهِ.

فَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا دَعَاه شَيْطَانُهُ إِلَىٰ أَنْ يَتَعَبَّدَ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي مُنَاسَبَةٍ، يَقُولُ: هَذِهِ مُنَاسَبَةٌ فَاضِلَةٌ؛ سَأَصُومُ يَوْمَ التَّحْرِيرِ!! سَأَقُومُ لَيْلَةَ عِيدِ النَّصْرِ!! أَوْ يَقُولُ -فِي لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَب-: سَوْفَ أَقُومُ وَأَذْكُرُ وَأَتْلُو وَأَرْكَعُ وَأَسْجُدُ!!

هَذَا سَبَبٌ غَيْرُ شَرْعِيٍّ.

فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ مَشْرُوعًا كَمَا الْجِنْسُ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، فَيَكُونُ مَشْرُوعًا فِي جِنْسِهِ، مَشْرُوعًا فِي سَبَبِهِ، مَشْرُوعًا فِي كَمِّهِ.

فَلَوْ صَلَّىٰ الظُّهْرَ سِتَّ رَكْعَاتٍ لَمْ يَصِحَّ، وَلَوْ صَلَّىٰ الظُّهْرَ رَكْعَةً لَمْ تَصِحَّ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْأَعْمَالِ الَّتِي نُصَّ فِيهَا عَلَىٰ الْمِقْدَارِ؛ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ الْمَرْءُ دُونَهُ، وَلَا أَنْ يَتَجَاوَزَهُ بِحَالٍ.

وَكَذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْكَيْفِ: فَلَوْ قَدَّمَ فِي الصَّلَاةِ السُّجُودَ عَلَىٰ الرُّكُوعِ أَوْ أَتَىٰ بِالتَّشَهُّدِ قَائِمًا وَأَتَىٰ بِالْفَاتِحَةِ فِي مَوْطِنِ التَّشَهُّدِ، إِذَا مَا أَخَلَّ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ كَمًّا وَكَيْفًا؛ كَانَ مُبْتَدِعًا لَا مُتَّبِعًا.

وَكَذَلِكَ إِذَا لَمْ يُرَاعِ الزَّمَانَ: فَذَهَبَ إِلَىٰ عَرَفَاتٍ فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ، فَوَقَفَ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ الزِّحَامِ؛ فَهَذَا -كَمَا تَرَىٰ- قَدْ أَخَلَّ -وَإِنْ أَخَذَ بِشَرْطِ الْمَكَانِ- أَخَلَّ بِشَرْطِ الزَّمَانِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا مَا وَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَةِ فِي الْيَوْمِ التَّاسِعِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ أَوْ وَقَفَ خَارِجَ حُدُودِ عَرَفَاتٍ، فَخَالَفَ فِي الْمَكَانِ، وَخَالَفَ فِي الزَّمَانِ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ مُبْتَدِعًا لَا مُتَّبِعًا.

فَمِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ مُتَّبِعًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ -حِينَئِذٍ- أَنْ تُرَاعِيَ هَذِهِ الشُّرُوطَ، وَهِيَ: الْجِنْسُ، وَالسَّبَبُ، وَالْكَمُّ، وَالْكَيْفُ، وَالزَّمَانُ، وَالْمَكَانُ.

وَفَقَّكَ اللهُ إِلَىٰ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ.

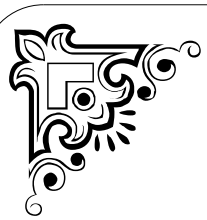

مُحَاسَبَةُ النَّفْسِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ

يَنْبَغِي عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَنْتَهِزَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ؛ وَهِيَ هَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ.

وَهِيَ الْأَيَّامُ الَّتِي لَا يُضَارِعُهَا أَيَّامٌ فِي وُقُوعِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا؛ فَالْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ سَائِرِ أَيَّامِ الْعَامِ وَلَيَالِيهِ.

عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ حَيَاتُهُ الْبَاقِيَةُ ﴿وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْأَخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت:٦٤].

فَعَلَيْهِ أَنْ يُقَدِّمَ لِنَفْسِهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُقْبِلَ عَلَىٰ شَأْنِهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُفَتِّشَ ضَمِيرَهُ، وَأَنْ يُرَاجِعَ قَلْبَهُ، وَأَنْ يَنْظُرَ فِي أَطْوَاءِ فُؤَادِهِ، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ فِي أَخْلَاقِهِ، وَأَنْ يَفْحَصَ فِي حَقِيقَةِ عَقِيدَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ، وَأَنْ يَنْظُرَ فِي أَصْلِ اتِّبَاعِهِ، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ فِي مَسِيرَةِ حَيَاتِهِ، وَأَنْ يَتَلَبَّثَ قَلِيلًا مُتَرَوِّيًا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْظُرَ مَا فَاتَ كَيْفَ فَاتَ!!

وَهَذِهِ السُّنُونُ الْمُتَطَاوِلَاتُ لَا يُحصِّلُ الْمَرْءُ مِنْهَا الْيَوْمَ إِلَّا خَيَالًا عَابِرًا، أَوْ طَيْفًا حَائِلًا، أَوْ بَرْقًا خُلَّبًا؛ فَقَدْ مَضَتْ، فَإِنْ قِسْتَ مَا بَقِيَ وَهُوَ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ مَا مَضَىٰ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**أَعْمَارُ أُمَّتِي بَيْنَ السِّتِّينَ**

وَالسَّبْعِينَ، وَقَلِيلٌ مَنْ يُجَاوِزُ»(١).

فَإِذَا تَأَمَّلَ الْمَرْءُ مَا مَضَىٰ.. وَقَدْ مَضَىٰ بِمَا فِيهِ مِنْ لَذَّةٍ وَعَذَابٍ، وَسُرُورٍ وَاكْتِئَابٍ، مَرَّ بِمَا فِيهِ مِنْ مُعَانَاةٍ وَتَمَتُّعٍ، مَرَّ بِمَا فِيهِ مِمَّا يُؤْلِمُ الْقَلْبَ وَيُضْنِي الْفُؤَادَ، وَيَلْذَعُ الْكَبِدَ وَيَأْتِي بِالسُّهَادِ، مَرَّ هَذَا كُلُّهُ، ثُمَّ صَارَ إِلَىٰ مَاذَا؟!!

إِلَىٰ الْمُسَاءَلَةِ وَالْمُحَاسَبَةِ؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَمَرَ الْحَفَظَةَ بِكِتَابَةِ كُلِّ شَيْءٍ، فَذَلِكَ مُقَيَّدٌ؛ ﴿أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ﴾ [المجادلة: ٦].

فَعَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَقِفَ وَقْفَةً مُتَأَنِّيَةً، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ فِي مَكْسَبِهِ مَا هُوَ؟ وَكَيْفَ هُوَ؟ أَمِنْ حَلَالٍ هُوَ؟ يُحصِّلُ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ هَذَا الْمَالَ أَمْ مِنْ طَرِيقٍ فِيهِ شُبْهَةٌ؟ لَا أَقُولُ: مِنْ طَرِيقٍ حَرَامٍ؛ فَهَذَا مَعْلُومٌ يَتَوَرَّعُ عَنْهُ مَنْ كَانَ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُتَّقِيًا، وَلِعَذَابِ النَّارِ مُتَّقِيًا، وَمِنْ لَهِيبِهَا خَائِفًا.

وَإِنَّمَا يَتَوَقَّفُ نَاظِرًا: هَذَا الَّذِي أُحَصِّلُهُ مِنْ كَسْبِ هَذِهِ الْحَيَاةِ، مَا فِيهِ؟

أَفِيهِ شُبْهَةٌ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَرَامٍ؟!!

فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَحَرَّىٰ مَطْعَمَهُ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَتَحَرَّىٰ إِنْفَاقَ لَحَظَاتِ حَيَاتِهِ وَثَوَانِيهَا، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ فِي أَطْوَائِهَا وَخَفَايَاهَا، وَأَنْ يَنْظُرَ فِي دَوَافِعِهِ وَبَوَاعِثِهِ.

---

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: ٤/ ٥٦٦ رقم (٢٣٣١)، و٥/ ٥٥٣ رقم (٣٥٥٠)، وابن ماجه في «**السنن**»: ٢/ ١٤١٥، رقم (٤٢٣٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَىٰ السَّبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ**».
والحديث صححه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: ٢/ ٣٨٥، رقم (٧٥٧).

وَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يُرَكِّزَ فِي قَلْبِهِ وَضَمِيرِهِ وَخَاطِرِهِ وَنَفْسِهِ حَقِيقَةً لَائِحَةً لَا يَعْشُو عَنْ سَنَاهَا إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللهُ عَلَىٰ بَصِيرَتِهِ، وَلَا يَعْمَىٰ عَنْ حَقِيقَتِهَا إِلَّا مَنْ كَانَ خَائِبًا خَاسِرًا فَاشِلًا!!

هَذِهِ الْحَقِيقَةُ هِيَ: أَنَّ أَغْمَضَ مَا تُعَالِجُهُ، وَأَصْعَبَ مَا تُزَاوِلُهُ، وَأَعْتَىٰ وَأَعْنَفَ وَأَقْسَىٰ مَا تُعَالِجُهُ فِي الْحَيَاةِ: نِيَّتُكَ؛ كَمَا قَالَ الصَّالِحُونَ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا هُوَ أَشَقُّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي»(١).

وَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِذَا مَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يَتَلَبَّثُ حَتَّىٰ يُحَرِّرَ النِّيَّةَ؛ يَسْأَلُ نَفْسَهُ: لِمَ تَذْهَبُ؟ كَمَا يَسْأَلُ نَفْسَهُ: لِمَ لَا تَذْهَبُ؟

وَيَسْأَلُ نَفْسَهُ: لِمَ تَتَكَلَّمُ؟ كَمَا يَسْأَلُ نَفْسَهُ: لِمَ لَا تَتَكَلَّمُ؟

وَيُفَتِّشُ فِي ضَمِيرِهِ، وَيُنَقِّبُ عَنْ حَقِيقَةِ دَوَافِعِهِ؛ لِأَنَّ الدَّوَافِعَ مُعَقَّدَةٌ، وَلِأَنَّ الْأَحْدَاثَ مُتَرَاكِبَةٌ، وَلِأَنَّ خُطَىٰ الْحَيَاةِ مُتَسَارِعَةٌ، وَلِأَنَّ الْوَقَائِعَ فِي الْحَيَاةِ مُتَدَاخِلَةٌ مُتَشَابِكَةٌ، وَلِأَنَّ النَّاسَ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ.

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَعْدُ مُحَاسِبٌ كُلَّ أَحَدٍ عَلَىٰ مَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ؛ عَلَىٰ مَا قَدَّمَهُ أَمَامَهُ مِنْ عَمَلٍ، وَمَا أَخَّرَهُ وَرَاءَهُ مِمَّا يَتَّبِعُهُ النَّاسُ فِيهِ مِنْ بِدْعَةٍ ابْتَدَعَهَا، أَوْ أَصْلٍ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: ٧/ ٥ و ٦٢، ترجمة سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (٣٩٥)، والخطيب في «**الجامع لأخلاق الراوي**»: ١/ ٣١٧، رقم (٦٩٢)، بإسناد صحيح، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي إِنَّهَا تَقَلَّبُ عَلَيَّ»، وفي لفظ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا قَطُّ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي؛ مَرَّةً عَلَيَّ، وَمَرَّةً لِي».

مُنْحَرِفٍ أَصَّلَهُ، فَمَا تَزَالُ أَوْزَارُ الْقَوْمِ وَآثَامُهُمْ مُنَصَبَّةً عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَنْقَطِعَ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ.. مَا قَدَّمَ وَمَا أَخَّرَ.

فَهَذِهِ فُرْصَةٌ قَدْ لَا تَعُودُ، إِنْ مَضَتْ قَدْ لَا تَعُودُ، وَالْعَبْدُ دَائِمًا عَلَىٰ وَجَلٍ مِنْ غَدِهِ، لَا يَدْرِي أَتُشْرِقُ عَلَيْهِ شَمْسُهُ أَوْ تَأْتِي وَهُوَ فِي ظَلَامِ رَمْسِهِ؟!!

وَاللهَ ﷻ أَسْأَلُ أَنْ يَرْحَمَنَا بِرَحْمَتِهِ، وَأَنْ يَتَغَمَّدَنَا بِرَحْمَتِهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

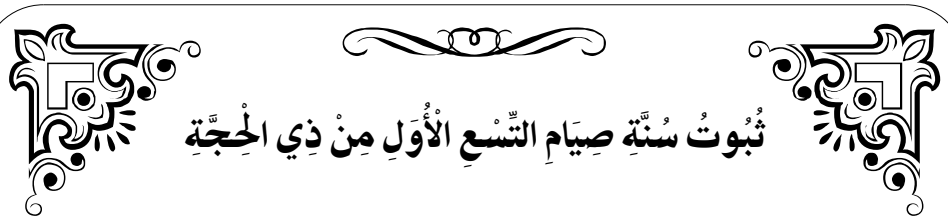

ثُبُوتُ سُنَّةِ صِيَامِ التِّسْعِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

لَا شَكَّ أَنَّ الصِّيَامَ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالرَّسُولُ ﷺ رَغَّبَ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَالصِّيَامُ مِنْ أَعْلَىٰ الْعِبَادَاتِ وَمِنْ أَجَلِّهَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ**»، وَبِمَعْنَىٰ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ**»(١).

لَا مِثْلَ لَهُ.. لَا عِدْلَ له..

فَالصِّيَامُ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَحْدَهُ يَجْزِي عَلَيْهِ بِلَا حِسَابٍ، وَيُؤْتِي رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الصَّائِمِينَ أُجُورَهُمْ مَوْفُورَةً لَا يُقَادَرُ قَدْرُهَا، وَلَا تُحْصَىٰ عِدَّتُهَا، وَهُوَ ذُو الْفَضْلِ وَالْمِنَّةِ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فَالصِّيَامُ فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ تَغْلِيبًا إِذَا وَرَدَ؛ لِأَنَّ الْيَوْمَ الْعَاشِرَ يَحْرُمُ صِيَامُهُ بِإِجْمَاعٍ؛ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ صَوْمُ يَوْمِ الْعِيدِ: أَضْحَىٰ وَفِطْرًا؛ فَهَذَا لَا خِلَافَ عَلَيْهِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ دَلَّ عَلَىٰ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ؛ يَدْخُلُ فِيهِ

---

(١) أخرجه النسائي في «**المجتبىٰ**»: ٤/ ١٦٥، من حديث: أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه.

والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: ١/ ٥٨٠، رقم (٩٨٦).

الصَّلَاةُ، وَالذِّكْرُ: تَهْلِيلًا، وَتَحْمِيدًا، وَتَسْبِيحًا، وَتَكْبِيرًا، وَيَدْخُلُ فِيهِ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ طَلَبُ الْعِلْمِ وَبَثُّهُ وَإِذَاعَتُهُ بَيْنَ النَّاسِ.

وَيَدْخُلُ فِيهِ الصِّيَامُ، وَالزَّكَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْعَطْفُ عَلَىٰ الْأَيْتَامِ وَالْمَسَاكِينِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْجِوَارِ، وَمَا أَشْبَهَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ؛ فَيَدْخُلُ الصِّيَامُ.

غَيْرَ أَنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ اللهُ أَخْرَجَ فِي «صَحِيحِهِ»(١) **مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ:** «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمِ الْعَشْرَ».

فَأَخْبَرَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا رَأَتْهُ هِيَ: «مَا رَأَيتُ النَّبِيَّ»؛ فَالْمَنْفِيُّ رُؤْيَتُهَا: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ»، أَوْ: «الْعَشْرَ قَطُّ».

تَمَسَّكَ بَعْضُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالُوا: صِيَامُ الْعَشْرِ... -وَهُوَ تَغْلِيبٌ كَمَا هُوَ فِي اللُّغَةِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي أَنْزَلَ اللهُ بِهَا كِتَابَهُ، وَنَطَقَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيَانَهُ، وَهُوَ تَغْلِيبٌ لِلتِّسْعِ مُنَحَّاةً مَعَ إِظْهَارِ الْعَشْرِ، وَإِنَّمَا يَنْصَبُّ ذَلِكَ عَلَىٰ التِّسْعِ؛ لِأَنَّ الْعَاشِرَ لَا يُصَامُ بِيَقِينٍ؛ فَمُحَرَّمٌ صِيَامُهُ إِجْمَاعًا.

فَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ عَنْ عَدَمِ رُؤْيَتِهَا لَهُ صَائِمًا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ

---

(١) «**صحيح مسلم**»: ٢/ ٨٣٣، رقم (١١٧٦).

قال الألباني في «**الدرر البهية**»: ٢/ ٣٠، معلقا علىٰ حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «وعدم رؤيتها وعلمها لا يستلزم العدم».

التِّسْعِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، فَتَمَسَّكَ بَعْضُ النَّاسِ بِذَلِكَ، وَقَالُوا: صِيَامُ هَذِهِ الْأَيَّامِ مَكْرُوهٌ!!

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عِنْدَمَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ الْحَقِيقَةِ، يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا مِنْ قَفَاهَا!! فَلَا يُبْصِرُونَ مِنْهَا شَيْئًا ذَا طَائِلٍ، وَإِنَّمَا مَا هُنَالِكَ مِنْ قَفَا الْحَقِيقَةِ، وَأَمَّا وَجْهُهَا فَبِمَبْعَدَةٍ!!

وَكَثِيرٌ مِمَّنْ تَطَفَّلَ عَلَىٰ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ -الَّذِي خَطَّ لَنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ سَبِيلَهُ، وَوَضَّحَ لَنَا مِنْهَاجَهُ- كَثِيرٌ مِمَّنْ تَطَفَّلَ عَلَىٰ هَذَا الْعِلْمِ، لَمْ يَدْخُلْهُ مِنْ بَابِهِ، وَلَمْ يَتَسَوَّرْ عَلَيْهِ مِحْرَابَهُ، وَإِنَّمَا بَعْضُهُمْ يَتَلَصَّصُ مُسْتَرِقًا لِلسَّمْعِ يُوشِكُ أَنْ يَلْحَقَهُ شِهَابٌ رَاصِدٌ، وَبَعْضُهُمْ يَحْفِرُ تَحْتَ الْأَرْضِ خَنْدَقًا؛ لِيُفَاجِئَ أَهْلَ الْبَيْتِ، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَسَائِلَ لَا تُرْضِي وَلَا تُرْضَىٰ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ فِي حَقَائِقِ الشَّرْعِ؛ فَإِنَّهُمْ يَجْمَعُونَ الْأَدِلَّةَ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَيَنْظُرُونَ فِيهَا نَظَرَ الْمُحَقِّقِينَ -إِنْ كَانُوا بِتِلْكَ الْمَثَابَةِ- وَإِلَّا فَيَكِلُ الْمَرْءُ الْأَمْرَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَيَسْأَلُ عَنْهُ عَالِمًا؛ لِكَيْ يَخْرُجَ مِنَ التَّبِعَةِ، أَمَّا أَنْ يَتَهَجَّمَ عَلَىٰ مَا لَا يُحْسِنُهُ! وَالْعِلْمُ يَا صَاحِبِي فِي هَذَا الْعَصْرِ يَتِيمٌ! يَلْطِمُهُ كُلُّ مَنْ آتَاهُ اللهُ قُدْرَةً عَلَىٰ تَحْرِيكِ كَفِّهِ، صَارَ لَطِيمَةً فِي هَذَا الْعَصْرِ!! يَتَكَلَّمُ فِيهِ كُلُّ مَنْ مَلَكَ لِسَانًا! وَصَارَ كَلَأً مُسْتَبَاحًا.

وَلَمْ يُفَرِّقِ الْمُسْلِمُونَ بَيْنَ الثَّقَافَةِ الدِّينِيَّةِ يُحَصِّلُهَا الرَّجُلُ، وَالْعِلْمِ عَلَىٰ أُسُسِهِ وَأُصُولِهِ وَقَوَاعِدِهِ، فَظَنَّ كُلُّ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا فِي دِينِ اللهِ عَالِمًا وَمُفْتِيًا؛ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ!! وَإِلَىٰ اللهِ الْمُشْتَكَىٰ.

النَّاسُ يُوعَظُونَ؛ فَيَظُنُّونَ الْوَعْظَ الْعِلْمَ! وَهَذَا خَطَأٌ مُبِينٌ!!

وَالْوُعَّاظُ طَائِفَةٌ مَعْرُوفَةٌ يُرَقِّقُونَ الْقُلُوبَ، وَيُسِيلُونَ الْمَدَامِعَ، وَيُقَرِّبُونَ النَّاسَ إِلَىٰ الْجَادَّةِ، وَلِلْعُلَمَاءِ عَمَلُهُمْ، أَمَّا أَنْ يَصِيرَ الْوَاعِظُ عَالِمًا يُؤْخَذُ مِنْهُ وَيُحَصَّلُ مَا عِنْدَهُ وَيُسْتَفْتَىٰ؛ فَهَذَا فَتْقٌ فِي ثَوْبِ الشَّرْعِ لَا يُرْتَقُ، وَهَذِهِ عَظِيمَةٌ مِنَ الْعَظَائِمِ الَّتِي فُتِقَتْ فِي الدِّيَانَةِ، كَمَا جَلَسَ بَعْضُ سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ نَاحِيَةً يَبْكِي، فَقِيلَ: مَا يُبْكِيكَ؟

قَالَ: اسْتُفْتِيَ الْيَوْمَ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، وَوَقَعَ فِي دِينِ اللهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ!!

الَّذِينَ يَجْمَعُونَ الْأَدِلَّةَ، وَيُحَصِّلُونَ أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَنْظُرُونَ نَظَرَ الْمُحَقِّقِينَ، وَالرَّجُلُ قَدْ يَكُونُ نَاطِقًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَهُوَ أَعْجَمِيُّ الْقَلْبِ وَالْفَهْمِ، وَلَا يَدْرِي سِرَّ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا يَنْفُذُ إِلَىٰ حَقِيقَةِ أَلْفَاظِهَا وَعِبَارَاتِهَا وَتَرَاكِيبِهَا؛ فَتَجِدُ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ أَضَلَّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الشَّرْعِ، يَخْبِطُ هَا هُنَا وَهُنَاكَ لَا يَدْرِي مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ شَيْئًا؛ وَكَأَنَّمَا مَسَّتْهُ مِنَ الْجِنَّةِ مَا يَجْعَلُهُ مُتَلَدِّدًا عَلَىٰ أَحَرِّ مِنَ الْجَمْرِ!!

وَالْعَاطِفَةُ الدِّينِيَّةُ بِالْحَمَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَحْدَهَا لَا تَكْفِي، بَلْ هِيَ تَكُونُ أَحْيَانًا أَضَرَّ عَلَىٰ دِينِ اللهِ، وَأَضَلَّ لِأَهْلِهَا مِنْ غَيْرِهَا لَوْ وَقَعَتْ مُنْضَبِطَةً بِقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ الْمَكِينَةِ الْمَتِينَةِ.

عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، تَمَسَّكَ مَنْ تَمَسَّكَ بِحَدِيثِ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ.

عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ الْعَشْرَ**».

وَوَقَعَ التَّعَارُضُ ظَاهِرًا.

وَعِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ..»(١).

وَقَدْ صَحَّحَ الرِّوَايَتَيْنِ الشَّيْخُ نَاصِرٌ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ.

فَلَمَّا نَظَرَ الْأَئِمَّةُ فِي هَذَا التَّعَارُضِ؛ قَالُوا: إِنَّ الْمُثْبِتَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ النَّافِي، وَمَنْ عِنْدَهُ مَزِيدُ عِلْمٍ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ.

وَحَدِيثُ حَفْصَةَ وَحَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمَا مَزِيدُ عِلْمٍ عَلَىٰ مَا ذَكَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مِنْ نَفْيِ عِلْمِهَا وَرُؤْيَتِهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ، فَلَعَلَّهَا لَمْ تَرَ ذَلِكَ مِنْه ﷺ لِعَارِضٍ عَرَضَ لَهُ فَأَفْطَرَ، أَوْ لِسَفَرٍ كَانَ فِيهِ، أَوْ لِأَنَّهَا لَمْ تَعْلَمْ ذَلِكَ.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ؛ فَالْمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ النَّافِي، وَلِذَلِكَ لَمَّا بَوَّبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِهَذَا الْحَدِيثِ جَعَلُوهُ تَحْتَ فَضْلِ صِيَامِ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحَجَّةِ،

---

(١) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: ٢/ ٣٢٥، رقم (٢٤٣٧)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: ٤/ ٢٠٥ و ٢٢٠ - ٢٢١، من حديث: حَفْصَةَ، قَالَتْ: «**أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدَعُهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: صِيَامَ عَاشُورَاءَ، وَالْعَشْرَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ**».

وفي رواية أبي داود: عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَالْخَمِيسَ**».

والحديث صحح إسناده الألباني في «**صحيح أبي داود**»: ٧/ ١٩٦ - ١٩٩.

وَقَالُوا -تَحْتَ هَذَا الْعُنْوَانِ فِيمَا بَوَّبُوهُ-: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ**».

فَجَعَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ -كَمَا صَنَعَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ- وَقَالَ: «هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ اسْتِحْبَابًا شَدِيدًا»(١).

وَكَانَ لَاحِظًا، مُلَاحِظًا لِلْخِلَافِ، فَقَالَ: «وَلَا كَرَاهَةَ فِيهَا»، فَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: بِالْكَرَاهَةِ، وَهُوَ شَارِحٌ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ فِيهِ، وَفِي الْمَوْضِعِ نَفْسِهِ عِنْدَ شَرْحِهِ يَنُصُّ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِيهَا، وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْكِبَارِ الْأَفْذَاذِ.

إِذَا تَوَقَّفْتَ عِنْدَ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَمَا تَعَدَّيْتَ، وَلَكِنْ لَا تُجْبِرِ النَّاسَ عَلَىٰ مَا اخْتَرْتَ، وَمَا وَقَفَ عِنْدَهُ عِلْمُكَ، تَمَامًا كَمَا سَتَسْمَعُ أَنَّ صَوْمَ يَوْمِ السَّبْتِ فِي غَيْرِ الْفَرْضِ حَرَامٌ، حَرَامٌ، حَرَامٌ!!

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ(٢) وَقَعَ فِيهِ اضْطِرَابٌ -كَمَا هُوَ

---

(١) شرح النووي علىٰ «**صحيح مسلم**»: ٨/ ٧١.

(٢) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: ٢/ ٣٢٠-٣٢١ رقم (٢٤٢١)، والترمذي في «**الجامع**»: ٣/ ١١١ رقم (٧٤٤)، وابن ماجه في «**السنن**»: ١/ ٥٥٠ رقم (١٧٢٦)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي مَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضَغْهُ**».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَهَذَا حَدِيثٌ مَنْسُوخٌ»، وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَمَعْنَىٰ=

مَعْلُومٌ-، بَلْ إِنَّ الْمَتْنَ نَفْسَهُ مُرَاجَعٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ: «**أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ كَرْمَةٍ** -أَيْ عِنَبَةٍ فِي مَعْنَىٰ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ- **فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ؛ فَلْيَمْضُغْهُ**».

وَالصَّائِمُ إِذَا أَرَادَ الْإِفْطَارَ لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ هَذَا، فَنَظَرُوا فِي الْمَتْنِ فتكَلَّمُوا فِيهِ، قَالُوا: يَكْفِي أَنْ يَفْسَخَ ذَلِكَ عَقْدًا وَنِيَّةً لِيَصِيرَ مُفْطِرًا، وَهَذَا مَعْلُومٌ لَا يُنَازِعُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَكْفِي لِفَسْخِ الصَّوْمِ أَنْ تَذْهَبَ نِيَّتُكَ فِي الصَّوْمِ فَإِذَا أَنْتَ مُفْطِرٌ، وَإِنْ لَمْ تَأْكُلْ وَلَمْ تَشْرَبْ.

فَنَظَرُوا فِي الْمَتْنِ، فَلَحَظُوا هَذَا.

وَأَمَّا الْإِسْنَادُ: فَقَدْ وَقَعَ فِيهِ الِاضْطِرَابُ؛ فَمَرَّةً يَرْوِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ، وَمَرَّةً عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ.

وَقَعَ اضْطِرَابٌ فِي الرِّوَايَةِ، فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ اضْطِرَابٌ كَبِيرٌ، حَتَّىٰ إِنَّ أَبَا دَاوُدَ قَالَ: «هَذَا مَنْسُوخٌ»، وَقَالَ مَالِكٌ: «هَذَا كَذِبٌ»(١)، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ، بَلِ

=

كَرَاهَتِهِ فِي هَذَا: أَنْ يَخُصَّ الرَّجُلُ يَوْمَ السَّبْتِ بِصِيَامٍ، لِأَنَّ اليَهُودَ تُعَظِّمُ يَوْمَ السَّبْتِ».

والحديث صححه الألباني في «**إرواء الغليل**»: ٤/ ١١٨-١٢٥، رقم (٩٦٠).

(١) أخرج أبو داود في «**السنن**»: ٢/ ٣٢١ رقم (٢٤٢٤)، من طريق: الْوَلِيد، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: مَا زِلْتُ لَهُ كَاتِمًا حَتَّىٰ رَأَيْتُهُ انْتَشَرَ يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ هَذَا فِي صَوْمِ يَوْمِ السَّبْتِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَالِكٌ: «هَذَا كَذِبٌ».

قال الألباني في «**ضعيف أبي داود**»: ٢/ ٢٨٢ رقم (٤١٨): «وهذا لا يصح عن مالك؛ لأنه منقطع بينه وبين المؤلف، وحديث ابن بسْرٍ صحيح».

الْحَدِيثُ ثَابِتٌ، وَلَكِنْ أَهْلُ الْعِلْمِ يَجْمَعُونَ الْأَدِلَّةَ.

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا مَرَّ عَلَىٰ إِحْدَىٰ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَجَدَهَا صَائِمَةً فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَالَ: «**صُمْتِ الْأَمْسَ؟**».

قَالَتْ: لَا.

قَالَ: «**تَصُومِينَ غَدًا؟**».

قَالَتْ: لَا.

قَالَ: «**إِذَنْ فَأَفْطِرِي**»(١).

وَالْغَدُ هُوَ السَّبْتُ، أَمْ تُرَاهُ غَيْرَهُ؟!!

لَا شَكَّ أَنَّهُ السَّبْتُ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَىٰ اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ؛ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا**»(٢)، وَلَمْ يَرِدْ مُطْلَقًا أَنَّهُ: إِلَّا فِي يَوْمِ السَّبْتِ، فَإِذَا جَاءَ -وَأَنْتَ تَصُومُ يَوْمًا

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٤/ ٢٣٢ رقم (١٩٨٦)، من حديث: جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رضي الله عنها:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصُمْتِ أَمْسِ؟**»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «**تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟**». قَالَتْ: لَا، قَالَ: «**فَأَفْطِرِي**».

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٣/ ١٦، رقم (١١٣١)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٢/ ٨١٢-٨١٧ رقم (١١٥٩)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَىٰ اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ** عليه السلام، **وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَىٰ اللهِ**

وَتُفْطِرُ يَوْمًا- فَإِذَا جَاءَ يَوْمُ سَبْتٍ، إِيَّاكَ أَنْ تُفْطِرَ!! لَمْ يَرِدْ هَذَا قَطُّ.

فَجَمَعَ الْأَئِمَّةُ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمُ- الْأَحَادِيثَ وَنَظَرُوا، وَقَالُوا: إِنَّمَا الْكَرَاهَةُ مُنْصَبَّةٌ عَلَىٰ مَنْ أَفْرَدَ السَّبْتَ بِالصِّيَامِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ وَلَا يَوْمًا بَعْدَهُ؛ أَنْ يُفْرِدَهُ وَحْدَهُ.

ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ الْمَرْءَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ تَعْظِيمًا لِهَذَا الْيَوْمِ، وَهُوَ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَلَا بُدَّ مِنْ مُخَالَفَتِهِمْ فِيهِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَصُومَ أَحَدٌ السَّبْتَ فِي غَيْرِ فَرْضٍ -كَمَا قَالُوا-.

وَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ لَمَّا جَمَعُوا قَالُوا: إِنَّمَا الْمَكْرُوهُ هُوَ التَّخْصِيصُ وَالْإِفْرَادُ؛ فَإِذَا وَقَعَ فِي صِيَامِ أَحَدِكُمْ؛ كَأَنْ يَصُومَ يَوْمًا وَيُفْطِرَ يَوْمًا، فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ لَوْ أَنَّهُ صَامَ قَبْلَهُ يَوْمًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: «**أَتَصُومِينَ غَدًا؟**»، وَكَانَتْ قَدْ أَنْشَأَتِ الصَّوْمَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَالَتْ: لَا، قَالَ: «**إِذَنْ أَفْطِرِي، وَلَا تُفْرِدِي الْجُمُعَةَ بِصِيَامٍ**» كَمَا النَّهْيُ عَنْ إِفْرَادِ لَيْلِهَا بِقِيَامٍ.

الْعُلَمَاءُ لَمَّا نَظَرُوا -وَالْحَدِيثُ لَمْ نَجِدْهُ نَحْنُ، وَلَمْ يَقَعْ فِي أَيْدِي أَسْلَافِنَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَإِلَّا فَكَيْفَ جَاءَ؟! لَقَدْ مَرَّ عَلَىٰ قَوَافِلِ الْمُحَدِّثِينَ مُنْذُ الصَّحَابَةِ إِلَىٰ يَوْمِ النَّاسِ هَذَا- وَتَكَلَّمُوا فِي الْحَدِيثِ بِمَا تَكَلَّمُوا فِيهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْحَبْرَ الْكَبِيرَ وَالْعَلَّامَةَ الْخَطِيرَ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ-

---

= **صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»**.

صَحَّحَهُ كَمَا فِي «الْإِرْوَاءِ» وَجَمَعَ طُرَقَهُ، وَقَالَ: «بِحُرْمَةِ صِيَامِهِ فِي غَيْرِ الْفَرْضِ».

أَعْلَمُ، وَلَكِنْ مَا الْحَرَجُ فِي أَنْ يَصِيرَ الْمَرْءُ إِلَىٰ الصَّوَابِ، لَا شَيْء، أَعْلَمُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ، وَهُوَ مَنْ هُوَ -رَحِمَهُ اللهِ عَلَيْهِ-.

فَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ تَوَقَّفَ عِنْدَ حُدُودِ مَا عَلِمَ، وَعَلَيْهِ؛ فَإِذَا تَرَجَّحَ عِنْدَكَ مَا قَالَهُ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ نَاصِر، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تَتَّبِعَهُ؛ فَقَدْ قَالَ: يَحْرُمُ صَوْمُهُ فِي غَيْرِ الْفَرْضِ، وَلَوْ وَافَقَ -بِقَدَرِ اللهِ- يَوْمَ عَرَفَةَ.

فَعَلَيْكَ أَنْ تُفْطِرَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ إِذَا كَانَ مُوَافِقًا لِيَوْمِ السَّبْتِ، وَأَجْرُكَ مَحْفُوظٌ لِاتِّبَاعِكَ لِرَسُولِ اللهِ -كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-.

فَمَنْ صَحَّ عِنْدَهُ الْحَدِيثُ؛ فَلَا حَرَجَ، وَأَمَّا أَنْ تُحْمَلَ الْأُمَّةُ فِي غَيْرِ مَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهَا عَلَىٰ قَوْلٍ وَاحِدٍ؛ فَلَمْ يَكُنْ، وَلَنْ يَكُونَ، وَإِنَّمَا أَدَّىٰ إِلَىٰ الِاخْتِلَافِ -بَيْنَ الشَّبِيبَةِ الْمُسْلِمَةِ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ- التَّحَجُّرُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأُمُورِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ تَتَبَّعَ رُخَصَ أَهْلِ الْعِلْمِ اجْتَمَعَ فِيهِ الشَّرُّ كُلُّهُ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفًا وَخَلَفًا.

هَذَا مَالِكٌ يَقُولُ: «حَدِيثٌ كَذِبٌ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-، أَفَيَسَعُنَا أَنْ نُخَالِفَ مَالِكًا فِي رَمْيِهِ الْحَدِيثَ بِالتَّكْذِيبِ، وَلَا يَسَعُنَا أَنْ نُخَالِفَ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ بِحُرْمَةِ صِيَامِهِ فِي غَيْرِ الْفَرْضِ؟!

هَذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ، وَمَقَامُهُ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- مَحْفُوظٌ؛ فَهُوَ الْمُحَدِّثُ الْجَلِيلُ وَالْعَلَّامَةُ الْخَطِيرُ، وَمَنْ بَعَثَ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ السُّنَّةَ فِي هَذَا الْعَصْرِ -أَسْأَلُ اللهَ أَنْ

يَرْحَمَهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً-.

وَلَكِنْ اخْرُجُوا مِنَ الْمَضَائِقِ -رَحِمَكُمُ اللهُ- وَكُفُّوا عَنِ التَّهْرِيجِ وَالتَّهْوِيشِ، وَأَقْبِلُوا عَلَىٰ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَلَا يَتَحَجَّرَنَ أَحَدٌ عَلَىٰ شَيْءٍ؛ فَقَدْ خَالَفَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ مِنَ الْقَبْضِ عَلَىٰ الصَّدْرِ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: بِدْعَةٌ ضَلَالَةٌ، أَوْ بِدَعَةٌ ضَلَالَةٍ -عَلَىٰ الْإِضَافَةِ-.

لَا حَرَجَ، وَأَمَّا الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ؛ فَيَقُولُ: وَأَخُونَا الشَّيْخُ نَاصِر رَحِمَهُ اللهُ لَا نَعْلَمُ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ مِنْهُ.

وَلَكِنَّهُ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْقَوْلِ؛ فَكَانَ مَاذَا؟!

لَا شَيْءَ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ عَقْدُ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ عَلَىٰ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَمَنْ تَرَجَّحَ عِنْدَهُ الْقَبْضُ، فَلْيَقْبِضْ، وَمَنْ تَرَجَّحَ عِنْدَهُ الْإِرْسَالُ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ؛ فَلْيُرْسِلْ.

وَأَمَّا التَّثْرِيبُ وَالتَّبْدِيعُ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَشَيْءٌ كَبِيرٌ إِلَّا لَا يَقَعُ فِيهِ إِلَّا الْمُغَفَّلُونَ، الَّذِينَ يُحَارِبُونَ الدِّينَ، وَيُعَانِدُونَ مَسِيرَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا.

وَالشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ أَخْبَرَ: «أَنَّ الْأُمَّةَ لَنْ تَجْتَمِعَ فِي الْفُرُوعِ عَلَىٰ قَوْلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا»(١).

---

(١) «**جماع العلم**» الملحق بآخر كتاب «**الأم**» للشافعي، باب حكاية قول من رد خبر الخاصة: ٩/ ٢٤، (المنصورة، دار الوفاء، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)، بتصرف.

وَمَالِكٌ قَالَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْمِلَ النَّاسَ عَلَىٰ «الْمُوَطَّأِ» حَمْلًا: «إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ قَدْ تَفَرَّقُوا فِي الْأَمْصَارِ، وَعِنْدَ كُلٍّ عِلْمٌ»(١).

فَنَحَّىٰ حَظَّ النَّفْسِ جَانِبًا، وَلَمْ يَقْبَلْ حَمْلَ النَّاسِ بِحَدِّ السَّيْفِ، وَوَقَعَ السَّوْطُ عَلَىٰ «الْمُوَطَّأِ» الَّذِي قَالَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ قَبْلَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ: «مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ كِتَابٌ هُوَ أَصَحُّ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ مِنْ مُوَطَّأِ مَالِكٍ»(٢).

---

(١) أخرج الطبري في «المنتخب من ذيل المذيل» الملحق بكتاب: «تاريخ الرسل والملوك»: ١١/ ٦٥٩-٦٦٠، ومن طريقه: ابن عبد البر في «الانتقاء»: ص٨٠-٨١، وفي «جامع بيان العلم وفضله»: ١/ ٥٣٢-٥٣٣، رقم (٨٧٠)، من طريق: محمد بن عمر الواقدي، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ:

«لَمَّا حَجَّ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ دَعَانِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَحَدَّثْتُهُ وَسَأَلَنِي فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَزَمْتُ أَنْ آمُرَ بِكُتُبِكَ هَذِهِ الَّتِي وَضَعْتَهَا -يَعْنِي الْمُوَطَّأَ- فَيُنْسَخُ نُسَخًا ثُمَّ أَبْعَثُ إِلَىٰ كُلِّ مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا نُسْخَةً وَآمُرُهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا لَا يَتَعَدَّوْنَ إِلَىٰ غَيْرِهِ، وَيَدَعُونَ مَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ الْمُحْدَثِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَصْلَ الْعِلْمِ رِوَايَةَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَعِلْمَهُمْ.

قَالَ: فَقُلْتُ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ سَبَقَتْ إِلَيْهِمْ أَقَاوِيلُ، وَسَمِعُوا أَحَادِيثَ، وَرَوَوْا رِوَايَاتٍ، وَأَخَذَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا سَبَقَ إِلَيْهِمْ وَعَمِلُوا بِهِ وَدَانُوا بِهِ مِنَ اخْتِلَافِ النَّاسِ [وفي رواية: أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ] وَغَيْرِهِمْ، وَإِنَّ رَدَّهُمْ عَمَّا اعْتَقَدُوهُ شَدِيدٌ، فَدَعِ النَّاسَ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ وَمَا اخْتَارَ كُلُّ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَنْفُسِهِمْ».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»: ص١٤٩-١٥٠، وفي تقدمة «الجرح والتعديل»: ١/ ١٢، والجوهري في «مسند الموطأ»: ص١٠٩-١١٠ رقم (٧٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٦/ ٣٢٩ و٩/ ٧٠، والبيهقي في «مناقب الشافعي»: ١/ ٥٠٧، =

فَالْأَمْرُ يَسِيرٌ مَا دُمْتَ لَا تَتَّبِعُ الْهَوَىٰ، وَإِنَّمَا عَلَىٰ قَوَاعِدِ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ تَسِيرُ.

وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

❀❀❀

=

وابن عبد البر في مقدمة «التمهيد»: ١/ ٧٦ - ٧٩، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢/ ١٨٦ رقم (١٥٦٤)، بإسناد صحيح، عن الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: «مَا فِي الأَرْضِ كِتَابٌ مِنَ الْعِلْمِ أَكْثَرُ صَوَابًا بَعْدَ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مُوَطَّإِ مَالِكٍ».

وفي رواية: «مَا كِتَابٌ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ أَنْفَعُ مِنْ مُوَطَّأِ مَالِكٍ».

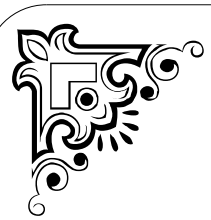

الفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

حِكْمَةُ اللهِ فِي إِرْسَالِ النَّبِيِّ ﷺ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ ٤

إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ عَلَىٰ الْقِمَّةِ الشَّامِخَةِ ٦

خُلُقُ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيُهُ فِي بَيْتِهِ مَعَ أَهْلِهِ ٨

* حُسْنُ عِشْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلُقُهُ الْكَرِيمُ مَعَ زَوْجَاتِهِ ٨

* صُورَةٌ مِنْ حُسْنِ مُعَاشَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ ١٣

* وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِزَوْجَتِهِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حَتَّىٰ بَعْدَ مَوْتِهَا ١٥

* مُلَاطَفَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَمُلَاعَبَتُهُ لِأَحْفَادِهِ ١٦

حُسْنُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِخَدَمِهِ وَشَفَقَتُهُ بِهِمْ ١٩

وَصِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْإِحْسَانِ إِلَىٰ الْجِيرَانِ ٢٥

حُسْنُ خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَطِيبُ عِشْرَتِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ٢٨

* مَجَالِسُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مَجَالِسُ حِلْمٍ وَعِلْمٍ ٢٩

* مُشَارَكَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ ٣١

* صُوَرٌ مِنْ وَفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم ٣٢
- وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، وَذِكْرِهِ لِفَضَائِلِهِ ٣٢
- وَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ٣٣
حُسْنُ مُعَامَلَةِ وَاسْتِقْبَالِ الْوُفُودِ وَحَدِيثِي الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ ٣٥
الْخُلُقُ الْكَرِيمُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَشَفَقَتُهُ بِالنِّسَاءِ وَالْعَبِيدِ وَالْمَرْضَىٰ ٣٦
* النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُ الْمَرْضَىٰ، وَيَشْهَدُ الْجَنَائِزَ، وَيَقْضِي حَاجَاتِ الْعَبِيدِ..... ٣٨
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُ الْمَرْضَىٰ ٣٨
- وَكَانَ رَسُولُنَا الْكَرِيمُ ﷺ يَشْهَدُ الْجَنَائِزَ ٣٩
- وَكَانَ ﷺ يَقْضِي حَاجَةَ الْعَبِيدِ ٤٠
- النَّبِيُّ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ ٤٠
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُ الدَّاعِي، وَلَوْ دُعِيَ إِلَىٰ خُبْزِ الشَّعِيرِ ٤٠
الْإِسْلَامُ دِينٌ كَرَّمَ الْإِنْسَانَ ٤٢
* تَحْرِيمُ النَّبِيِّ ﷺ قَتْلَ الْمَدَنِيِّينَ ٤٣
الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ ٤٥
١- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ ٤٥
٢- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُنَّتِهِ... ٤٦

تَحْرِيمُ النَّبِيِّ ﷺ امْتِهَانَ الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ ٥٠
النَّبِيُّ ﷺ رَحْمَةٌ وَهِدَايَةٌ لِلْعَالَمِينَ ٥٢
* أَرْسَلَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ لِلنَّاسِ جَمِيعًا ٥٢
* أَرْسَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَبِيَّهُ ﷺ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَىٰ التَّوْحِيدِ ٥٣
نَبِيُّكُمْ ﷺ كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا مَعَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ ٥٤
أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا ٥٥
الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ٦١
الِاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْعَشْرِ ٦٥
سُنَنٌ مَهْجُورَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأُضْحِيَةِ ٦٧
اسْتِقْبَالُ الْعَشْرِ بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ وَالِاتِّبَاعِ ٧١
مُحَاسَبَةُ النَّفْسِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ ٧٦
ثُبُوتُ سُنَّةِ صِيَامِ التِّسْعِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ٨٠
الفِهْرِسُ ٩٣